

الإسلام والتنوير العربي

- المنهج العلمي وعصر التنوير
- اليسار العربي والحقائق الغائبة
- الإسلام والحكم الفرعوني والبابوي
- سلطة الأمة في اختيار المسؤولين
- ثقافة النخبة والاستبداد بالديمقراطية
- فصول من التزييف في التنوير والحداثة.

المنهج العلمي وعصر التنوير

لقد شاع لدى بعض الكتاب أن عصر التنوير في أوروبا قد جعل المنهج العلمي هو السيد وهو الحاكم على جميع الأفكار والمناهج، ولهذا يجب أن يستخدم المنهج العلمي في جميع الأمور. وقد نشر أحدهم مقالا جاء فيه:

(المنهج العلمي لايعنى إلا الوضوح في الفكرة، والدقة في التعبير والحياد في الحكم، إلا أن البعض - لأمر ما - يخافون من سيادة هذا المنهج في مجالات الفكر والأدب، ويتهمون الذين يستخدمونه بشتى الاتهامات التي كثيرا ما تبدأ بالعمالة وتنتهي أحيانا بالكفر).

وقد ذكر الكاتب.. الدكتور طه حسين كمثال للذين اتهموا زورا بذلك لمجرد أنه استخدم المنهج العلمي في كتابه (في الشعر الجاهلي)، حيث نادى بأن يكون للدراسات الأدبية والدراسات العلمية دور وذلك باستخدام المنهج العلمي وأنه من حق الباحث الحر ألا تُفرض عليه قيود خارجية تعترض سبيله أو تحد من حريته.

ثم استدل الكاتب بما ذكره الدكتور زكي نجيب محمود من أن الجد العربي (ابن عبد ربه) قد استخدم المنهج العلمي في كتابه (العقد الفريد) ونقل عنه أن المعرفة تبدأ بالحواس ثم تتدرج من هذه البداية الضرورية بحيث تنتقل من المحسوس إلى التصور الذهني وأن من التصورات الذهنية وما يربط بينها يتكون ما نسميه بالفكرة.

وأنهى مقاله بأن نسب إلى ابن عبد ربه أنه يريد أن يضع بين يدي قرائه أساسا منهجيا مؤداه، ألا معرفة إلا إذا بدأت بتجربة الحواس.

مفاهيم غامضة:

إن هذه الأقوال تتطوي على عدة مفاهيم غامضة وخاطئة ومن ثم يجب أن نوضح وأن نصح، خصوصا فيما يتعلق بمصدر المعرفة، وهل هي قاصرة على العالم المحسوس، وهل تصبح المعارف الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية ضمن الفكر والأدب الخاضع للمنهج العلمي الذي ذكره الكاتب؟

إن هذا ما سنتناوله بإيجاز في البنود التالية:

أولا: إن المنهج العلمي الذي يشير إليه الكاتب له دائرة خاصة يجب ألا يتعداها، وهي كل ما يخضع لدائرة العقل فلا اختصاص له فيما خرج عن نطاق

الحواس والتي هي دائرة العقل وبالتالي فالعقائد وما يتعلق بها من معارف تتعلق بالجنة والنار والملائكة والأنبياء، كل ذلك لا يمكن أن تدركه الحواس ومن ثم تخرج عن دائرة العلوم التجريبية أو عن دائره المنهج العلمي. (الأهرام ٢٠ / ٧ / ١٩٩٠)

فما كان مصدره الوحي الإلهي فلا يخضع للمنهج العقلي لأنه من أمور الغيب التي أخبر الله عنها. وفي القرون الوسطى خلطت أوروبا بين الأمرين فنزل الوحي الإلهي بالقرآن والسنة النبوية ليضع الحدود بين هذين الأمرين:

- (أ) فلا مجال للبحث العقلي فيما كان مصدره الوحي الإلهي. قال الله تعالى: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا. (الأحزاب : ٣٦)
- (ب) أما ما يخضع لدائرة العقل فيترك لمجال البحث والتجارب العلمية.. وفي هذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه مسلم في صحيحه " أنتم أعلم بشئون دنياكم" وبهذا أطلق الإسلام حرية البحث العلمي فيما لم يرد فيه نص في القرآن أو السنة. قال الله تعالى : قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ. (العنكبوت: ٢٠).

ثانيا: أن المعارف الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية تختلف اختلافا جوهريا عن الأدب والفكر، حيث يخضع الأخيران للاجتهادات البشرية والبحث العلمي، أما ما جاء به القرآن والسنة النبوية فلا يخضع لهذا البحث أي لايسرى عليه ما يخضع له الأدب والفكر من اجتهاد وبحث.

لهذا فقد تجاوز الدكتور طه حسين حدود البحث العلمي في كتابه "في الشعر الجاهلي" حين أخضع القرآن الكريم لما يخضع له الاجتهاد البشرى من الأخذ منه أو الإنكار عليه. فقد زعم أن للقرآن أن يحدثنا عن إبراهيم وإسماعيل، ولكن هذا لايعنى أن وجودهما في التاريخ العربي من الحقائق الثابتة. وبهذا خرج طه حسين عن المنهج العلمي في أمور منها:

- (أ) أنه استخدام هذا المنهج في غير مجاله، فأخضع القرآن الكريم - وهو كلام الله - للعقل الذي هو من خلق الله.
- (ب) أن هؤلاء جميعا يعلمون أن العقل يستمد حكمه على الأشياء من خلال ما تحده الحواس الخمس أي من خلال ما يخضع للمشاهدة والتجربة، والقرآن الكريم - الذي هو كلام الله - يخرج عن دائرة هذه الحواس، سواء فيما يقدره من أمور الحلال والحرام، أو فيما يخبر به عن الملائكة والأنبياء السابقين. لهذا فإن الذى لا يؤمن بالقرآن الكريم لا يستطيع أن ينكر حياه

إبراهيم وإسماعيل في التاريخ وكذا بناءهما الكعبة المشرفة، فهذا أثر مادي يشهد به الجميع.

(ج) أنه لا يوجد أي مصدر علمي أو غير علمي أستند إليه طه حسين في إنكار وجود إبراهيم وإسماعيل وبالتالي في إنكار آثارهما ومنها الكعبة التي لا ينكر وجودها إلا من ينكر الشمس والقمر.

ثالثا: ليس صحيحا أن المعارف كلها لها مصدر واحد هو الحواس. فكل ما وراء المادة لا يعرف عن طريق الحواس.. فالمعرفة ليست قاصرة على ما يثبت بالحواس، وكل المعارف التي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية هي معارف يقينية، ولم تكن الحواس هي مصدرها لأنها ليست من نتاج الفكر البشري أساسا.

رابعا: أن من إنتاج الفكر البشري ما لا يخضع للحواس مثل الموجات الصوتية وغيرها، ومع هذا لا يستطيع أحد أن ينكر وجودها، وذلك للأثار الدالة عليها، وهو ما بينه القرآن الكريم في آيات كثيرة كقوله تعالى: "أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلفت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت" الغاشية ١٧: ٢٠

خامسا: من المعلوم أن ابن عبد ربه لم يقصر المعرفة على ما ثبت بالحواس، وهذا ما ذكره الدكتور زكي نجيب محمود في مقالاته المنشورة بالأهرام، فلا يقصر المعرفة على ما يثبت بالحواس ولا يخضع القرآن والسنة النبوية للبحث البشري، فعلى سبيل المثال:

(أ) في مقاله يوم ١٢/١١/١٩٨٥، ذكر أن المسلمين متفقون جميعا على ما جاء في القرآن الكريم وأن الإسلام والشيوعية ضدان لا يجتمعان.

(ب) وفي مقاله يوم ٢٦/١/١٩٨٦ بقول "ليس صحيحا أن الإنسان إما ذو عقل علمي وإما ذو عقل ديني، بل الصحيح أن الإنسان الواحد يلتقي فيه الدين والعلم.."

ولن يكون بينهما شد أو جذب إذا ما عرف كل منها أين مجاله وما هي حدود ذلك المجال، فللعقل مجال الاستدلال الذي يستند إلى ركيزة مقبولة.. وأما ماعدا ذلك كله وهو كبير وأكثر من كثير، تختلف وسائله والتي تشتمل فيما تشتمل على الإيمان الديني، وانتهى المقال إلى أن مبادئ الدين ثابتة عند المؤمنين بهذا الدين... أما العلم فهو متغير".

ج) وفى مقاله يوم ١٩٨٨/٤/٥ يقول: "العقيدة مدارها التوحيد والقيم الضابط للسلوك ويُرجع في ذلك إلى القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ما أشكل أمر لم يرد عنه نص في هذين الأصلين فمرجع المسلم في ذلك هو إجماع الرأي عند الثقات أي، العقل.

سادسا: إن الخطأ البين لدى بعض الكتاب يكمن في خلطهم بين ما يخضع للتجارب البشرية وبين ما غاب عن الحس ولا يخضع لهذه التجارب.

التنوير العربي

في عام ١٩٩٢م احتفلت دار الهلال بمرور مائة عام على ظهور مجلة الهلال، وتم الاحتفال تحت شعار: (مائة عام من التنوير).

سبق ذلك صدور العديد من الكتب التى تحمل عنوان: (التنوير) ويتحدث بعضها عن (محنة التنوير) ومن رفعوا شعار (مائة عام من التنوير) هم الذين قالوا: إن مشروع التنوير تحول على يد المد الإسلامي واليقظة الإسلامية إلى (محنة للتنوير) ! والمسألة كما يعرضونها هي: أن حركة التجديد والإحياء واليقظة، بداية من رفاة الطهطاوى والأفغانى ثم محمد عبده والكواكبي، وغيرهم تحولت على يد الحركة الإسلامية إلى محنة للتنوير.

وفى هذا قال الدكتور عمارة أشير إلى كلمات كتبت منذ أعوام (بالحياة) اللندنية، بتاريخ ١٩ ذى القعدة ١٤١٣هـ - ١٠ مايو ١٩٩٣م، ثم في ٢٢ ذى القعدة - ١٣ مايو حيث كتب أحدهم فى تلخيصه لمشروع طه حسين بأنه: (تحقيق عصر أنوار عربي يكون العقل فيه سيد الأحكام)، وهذه نقطة تحتاج لأن نتأملها لنعلم معنى ومضمون (التنوير) الذي يتحدثون عنه - هذا "التنوير" يكون العقل فيه سيد الأحكام، فلا ينازعه ولا يخاصمه أي خصم آخر مهما كان له في صدور الناس وأفتدتهم من إعزاز وإكرام^(١).

إن هؤلاء ليسوا إلا دعاة لغسل المخ العربي والإسلامي ليقلد أوروبا فى كل شئ حتى قال أحدهم عزمنا أن نأخذ ما عند الأوربيين حتى النجاسات التي في أمعائهم!"

ومن المغالطة أن يزعم دعاة التنوير الغربي أن الإمام محمد عبده المتوفى ١٩٠٥م هو زعيم التنوير، الذى تحول على يد الحركة الإسلامية إلى (محنة للتنوير)، والمدهش أن هؤلاء ينسبون لإمامنا محمد عبده كلمة - وأنا الذي بحثت في كل كتبه وأعماله لمدة خمس سنوات، فلم أر تلك الكلمة التي يزعمون نسبتها إليه -

(١) د. محمد عمارة - الأعمال الكاملة ٢٠٠٥/٣

وهي أنه حينما سافر إلى الغرب قال : " رأيت هناك مسلمين ولا إسلام، ورأيت هنا إسلاما ولا مسلمين"^(١) .

متى وأين قال هذا الكلام؟ أنا أنتظر من أي شخص يدعى أن محمد عبده هو قائل هذه العبارة أن يدلنا على المصدر؟ !

فما باننا ولدنا نصوص ثابتة قالها، تنفي جملةً وتفصيلاً هذه العبارة الزائفة ؟ ! فقد رد على (هانوتو) وزير خارجية فرنسا، وعلى (بشارة تقلا) ومقالاته في (الأهرام) . فقال محمد عبده عن الحضارة الغربية:

(إن هذه المدنية - مدنية الملك والسلطان، مدنية الختل والنفاق، وحاكمها الأعلى هو (الجنيه) عند قوم، (والليرة) عند قوم آخرين، ولا دخل للإنجيل في شيء من ذلك)^(٢) ، وفي نقده للحضارة الغربية انتقد السلطة الدينية والكهانة في أوروبا في العصور الوسطى حيث نزل القرآن الكريم لهدم هذه الأصنام البشرية. وحينما جاء محمد عبده ليتكلم عن مشروع النهضة: كيف نهض؟ وما المرجعية لنهضتنا؟ نجده يقول: (أهل مصر قوم أذكىاء، يغلب عليهم لين الطباع، واشتداد القابلية للتأثر، لكنهم حفظوا القاعدة الطبيعية، وهي أن البذرة لا تثبت في أرض إلا إذا كان مزاج البذرة مما يتغذى من عناصر الأرض، ويتنفس بهوائها، وإلا ماتت البذرة بدون عيب من عناصر الأرض وجودتها، ولا على البذرة وصحتها، وإنما العيب على الباذر، أنفس المصريين أشربت الانقياد إلى الدين، حتى صار طبعاً فيها، فكل من طلب إصلاحها من غير طريق الدين فقد بذر بذراً غير صالح للتربة التي أودعه فيها، فلا تثبت، ويضيع تعبها، ويخفق سعيها، و أكبر شاهد على ذلك ما شوهد من أثر التربية التي يسمونها أدبية، من عهد محمد على إلى اليوم، فإن المأخوذون بها لم يزدادوا إلا فساداً، وإن قيل: إن لهم شيئاً من المعلومات، فما لم تكن معارفهم وآدابهم مبنية على أصول دينهم فلا أثر لها في نفوسهم" .

ويضيف : "إن سبيل الدين لمريد الإصلاح في المسلمين، سبيل لا مندوحة عنها، فإن إتيانهم من طريق الأدب والحكمة العارية عن صبغة الدين، يحوجه إلى إنشاء بناء جديد، ليس عنده من مواده شيء ولا يسهل عليه أن يجد من عماله أحداً" .

ثم يتساءل : "وإذا كان الدين كافلاً بتهديب الأخلاق، وصلاح الأعمال، وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها، ولأهله من الثقة فيه ما ليس لهم في

(١) الأعمال الكاملة ٢٠٥/٣ . دراسة وتحقيق: د.محمد عمارة. طبعة بيروت عام ١٩٧٢م

(٢) المصدر السابق: ٢٣١/٣ .

غيره، وهو حاضر لديهم، والعناء في إرجاعهم إليه أخف من إحداث ما لا إمام لهم به، فلم العدول عنه إلى غيره؟" (١).

وكذلك رفاة الطهطاوى يرى أن الدين هو الذي يصلح النفوس، والتنوير عنده هو العودة إلى الدين لقد ورد ذلك في النصوص التي نحتكم إليها، والتي كتبها الطهطاوى في أوائل حياته في (تخليص الإبريز) واستمر عليها إلى أواخر حياته الفكرية، في آخر كتبه وهو (مناهج الأبواب) ١٨٦٩م، بل وفي كتاب: (المرشد الأمين في تربية البنات والبنين) الذي كتبه في السبعينيات من القرن الماضي حين فتحت مدارس البنات في مصر.

لهذا فإن من التضليل المكشوف ادعاء أن الطهطاوى والأفغاني ومحمد عبده كانوا دعاهم للتنوير الأوروبي في البلاد العربية والإسلامية.

فالتنوير في أوروبا انصب على انحرافات الكنيسة الممثلة في صكوك الغفران والحرمان وفي حرق وسجن كل من بحث في الطب أو الهندسة أو الفلك.

وقد سبق هؤلاء جميعا خاتم الرسل والأنبياء سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فقد بعثه الله لتنوير البشرية بانحرافات رجال الدين وكذبهم على الله وتحريمهم ما أحله الله للناس.

لهذا فالتنوير عند علماء المسلمين له مجال واحد وهو إلغاء ما عرف بعصر الحریم حيث كانت المرأة تمنع من التعليم ومن العمل منذ العهد الفاطمي الذي ابتدع ذلك.

تحالفت فلول الشيوعيين والنفعيين من الكتاب مع من يتمسحون بالديمقراطية وهم خلفاء فرعون الذي قال "ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد" وذلك تنفيذاً لخرافته في قوله "ما علمت لكم من إله غيري"، وزعم هؤلاء أنه قد آن الأوان أن نبدأ بعصر التنوير في العالم العربي، للتحرر من خرافات الدين كما فعلت أوروبا وليكون العقل هو المصدر الوحيد للعقائد والمعارف والقيم والقوانين.

ولا يخفى على المنصفين من الباحثين والمثقفين أن ما يسمى بعصر التنوير في أوروبا كان جانبا من ردود الفعل للمظالم التي عانت منها أوروبا بسبب إدعاء رجال الدين هناك أم أن بيدهم صكوك الغفران والحرمان، وأنهم المصدر الوحيد للمعرفة بما في ذلك العلوم التجريبية، ومن ثم أنكروا البحث في علوم الطب

(١) الأبناء / يناير ١٩٩٧ عدد (٧٤٣٢) .

والهندسة والفلك والجغرافيا وغيرها وحكموا على كل من تخصص في علم من هذه العلوم بالقتل أو الحرق أو السجن.

ثم كان رد فعل الآخر وهو انكار كارل ماركس للاديان كلها، زاعما انها هي التي ستكسر سلطة البابوات والحكام الذين تحالفوا على أن يملكوا الاقطاعات بمن عليها من البشر وما عليها من الجماد.

كما زعم أن الدين هو "أفيون الشعوب" حيث يخدرها عن حقوقها بما يعدها في الجنة من صكوك الغفران والنعيم مقابل التنازل عن مقاومة الظلم والظالمين .

والمعلوم أن الدين الذي عاصره ماركس ولا يعرف غيره والذي تطلعت منه أوروبا هو المسيحية المحرفة واليهودية المضللة، فهو لاعلم له بالاسلام الحقيقي، ولو اطلع ماركس على الإسلام لتغيرت أفكاره الشيوعية وتغيرت نظرتة إلى الأديان، فقد لعن الله الساكت عن الحق فقال تعالى " لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون". المائدة ٧٨ - ٧٩ .

وأمر الله تعالى بالقتال لنصرة المستضعفين، واعتبر التخلف عن ذلك موجبا للخزي في الدنيا والعذاب في الآخرة :

وقال الله تعالى: " وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والوالدان" النساء ٥٧.

لهذا كانت الفتوحات الإسلامية لاجراج الناس من ظلمات القرون الوسطى. وفي هذا قال ربعي بن عامر لرستم قائد الفرس : (إن الله ابتعثنا ليخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة ومن جور (ظلم) الأديان إلى عدل الإسلام). والأديان تمثل ظلمهم في تحريفهم وابتداع رجال الدين صكوك الغفران والحرمان .

انه لما ظلم بعض الأغنياء ومنعوا الزكاة متعللين بأنها كانت تدفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد انتقل إلى ربه، قاتلهم الصحابة بقيادة أبي بكر الصديق وهو أول قتال في التاريخ يقوده أغنياء لصالح الفقراء .

وقد كانت القاعدة لدى رجال الدين المسيحي هي ما ورد في الإنجيل من تسليم خدك الأيسر لمن لطمك على خدك الأيمن فنزل قول الله تعالى: "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم" .

وهدد الذين يقبلون التنازل عن حقوقهم ويقبلون الاعتداء عليهم وعلى غيرهم فقال تعالى "إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأوهم جهنم وساءت مصيرا " النساء ٩٧.

وفي مجال العلوم والاكتشافات حرر الإسلام العقل من ظلمات الجهل الذي ظلت فيه أوروبا حتى قيام الثورة الفرنسية .

قال الله تعالى: (هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) وقال: "قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق" العنكبوت/ ٢٠ .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له الشفاء فتداووا عباد الله " رواه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

كما روى مسلم في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لكل داء دواء فإذا أصاب دواء البرأ بإذن الله عز وجل" .

هذه النصوص ليست إلا أمثلة قليلة جدا على أن الدين الإسلامي يختلف اختلافا جوهريا عما كان يقدمه رجال الدين في أوروبا زاعمين أن الله تعالى فوضهم أن يتحدثوا عنه وباسمه في أمور الدين والدنيا معا .

لهذا كان من مهام القرآن الكريم ومن خصائص رسالة خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم أن يعلن للبشرية أن هذه الرسالة إنما جاءت لتصحيح هذه الأخطاء .

قال تعالى في وصف الرسول والرسالة : "الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم" الأعراف / ١٥٧ .

وكان من توجيهات الرسول صلى الله عليه وسلم أن الناس لهم الحرية الكاملة في كل ما يخضع للتجارب من أمور الدنيا ، فقال فيما رواه مسلم في صحيحة "انتم أعلم بشؤون دنياكم" .

هذه أهم النصوص التي يزعم أصحاب الحلف غير المقدس أنها ظلامية لصدورها منذ خمسة عشر قرنا من الزمان وبالتالي فلا تلائم العصر الحديث ، وينادون بتحرير المسلمين منها فيما أسموه التنوير العربي تقليد لأوروبا وجهلا بالتاريخ .

لقد قام المسلمون بتأسيس مدارس علمية منذ القرن الثاني للهجرة، فبيت الحكمة انشأة هارون الرشيد في القرن الثاني للهجرة وزوده بمكتبة ضخمة ضمت تراث علوم الهند واليونان والفرس، كما تأسست مدرسة المأمون في خراسان، ومدرسة ابن فورك في نيسابور، والمدرسة النظامية في بغداد ومدرسة الطب في قرطبة وقد انشأها عبد الرحمن الناصر في منتصف القرن الرابع الهجري، كما أقام المسلمون مدرسة سالييري في إيطاليا .

هذه المدارس ضمت رجال العلم في أنحاء العالم حيث قدموا دراسات وافية في الطلب والهندسة والفلك والكيمياء والرياضيات والجغرافيا والفلسفة بجانب علوم الفقه الإسلامي وفقه اللغة والآداب .

إن ذلك كله يرجع إلي أن رسالة الإسلام الخاتمة، والتي نزل بها القرآن الكريم إنما جاءت لترفع عن الناس هذه الأغلال التي جاء بها أشخاص باسم الدين ورسالته "الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم" .

وخلاصة ذلك أن ما يخضع للتجارب أي ما يقع تحت نطاق الحواس والعلم البشري قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم "أنتم اعلم بشؤون دنياكم" أما ما لا يخضع للتجارب، فقد امرنا الله تعالى أن نلتزم فيه بما أنزل الله في القرآن والسنة النبوية. قال تعالى "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم" .

برائة الإسلام من الاتهام الكنسي

إن الربط بين الإسلام والمسيحية في هذا التصور الخاطئ لا يقوم إلا على ركام كبير من الجهالة بأمور واضحة لا يعذر العاقل في الغفلة عنها وعدم التنبه إليها، وتتجلى هذه الجهالة في بيان الأمرين التاليين:

الأمر الأول : إن الإسلام يختلف عن النصرانية وتقصده بالنصرانية ما تطورت إليه المسيحية التي بعث بها سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام بسبب التغيير الذي ادخله عليها رجال الدين وغيرهم بدءاً من عصر بولس إلى يومنا هذا . إنه يختلف عنها بنقاط جوهرية كبرى من أهمها أن الإسلام ينهض على دعائم الحقيقة العلمية الثابتة مهما كان متعلقها ومضمونها، ومن ثم فهو يشرع السبل كلها إلى المعرفة الإنسانية المطلقة، ويحمل الناس جميعاً على تقديس العلم الحقيقي وتحكيمه في شؤون الحياة تحكيماً يسلمه مقاليد فهم الدين نفسه بحيث لا يعد المقلد في

إسلامه مسلما ، حتى يتحرر من ريقة التقليد ويقيم معتقداته الإسلامية على براهين من العلم يهضمها العقل وتطمئن إليها النفس. وحسبك أن دستور الإسلام في هذا هو قوله عز وجل : " ولا تقف ما ليس لك به علم" (وما) هنا من أدوات العموم كما هو معروف . فهي تشمل كل شيء حتى الدين نفسه وفي تطبيق ذلك يروي مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله "أنتم أعلم بشؤون دنياكم".

هذا على حين أن النصرانية إنما تقوم – فيما انتهت وتطورت إليه – على تصورات لا سبيل لها إلى عقل ولا إلى علم وإنما تحفظ هذه التصورات عند أهلها في مخازن الوجدان وتحت مظلة الفطرة الإنسانية النزاعة إلى الدين من حيث هو . ولما وجدوا أن كلا من العقل والعلم يجابه هذه التصورات مجابهة صريحة لا تحتمل التوفيق ولا التأويل، أصبحوا بين أمرين: إما أن يرفضوا الدين الباطل في سبيل الاحتفاظ بمقتضيات العقل والعلم، وإن استدعى ذلك منهم كبت فطرة الدين في نفوسهم، أو أن يرفضوا حديث العقل والعلم في سبيل الاستجابة لنوازع الفطرة الإنسانية لديهم وإن استدعى ذلك منهم اعتناق تصورات باطلة فكان أن آثرت غالبيتهم تلك التصورات الباطلة على ما يقتضيه العقل والعلم .

وأعلن الكثير من فلاسفتهم مثل (كانت) و(جان جاك روسو) الحرب، في سبيل ذلك، على العقل حيث كونوا مدرسة فكرية شعارها: إنقاذ الدين من العقل.

لا ريب أن تصورات دينية تخاصم العقل والعلم بهذا الشكل، مصيرها التراجع والانكماش عن الحياة العامة بجوانبها المختلفة، لاسيما في عصر العلم والصناعة وحرية الفكر والبحث . وحسبها ثباتا وقوة أن يظل لها وجود مستمر في الكنيسة وفي زاوية خاصة من شعور الإنسان الغربي.

فذلك هو السر في ثورة العلم والعلماء على سلطان الكنيسة، وقد كانت ثورة رحيمة جدا، عندما اكتفت بتقليص سلطان تلك التصورات الدينية عن المجتمع والحياة العامة فقط، حتى إذا قبعت في كنيستها، حيثها الثورة العلمية تحية جلال وتقديس، وعادت تقدره من مستوى الوجدان والشعور .

أليس عجبا إذن أن يبلغ بعض الناس في تقليدهم الأعمى للغرب مبلغا يجعلهم يأخذون الإسلام بجريرة النصرانية، فينادوا بحبس فاعلية الإسلام في المساجد لأن النصرانية تتاقص العلم وتقف في سبيل حرية البحث والفكر، ويلحون على فصل

الإسلام عن الحياة العامة والهيمنة عليها، لأن النصرانية فقيرة في مضمونها الاجتماعي والتشريعي^(١).

الأمر الثاني : أن تناقضا كبيرا يكمن في قبول الدين عقيدة وعبادة، ورفضه نظاما وتشريعا . ذلك لأن العقيدة من التشريع ونظام الحياة، كالجذع من الأغصان وثمارها . فإذا غرست العقيدة - أي عقيدة كانت - في القلب غرسا صحيحا، فلا بد إن تمتد منها إلى حياة صاحبها فروعاً وثماراً تتجلى في منحج للحياة ونظام للسلوك .

وما أرسل الله رسله بالعقائد التي ابتعثهم بها إلى الناس إلا لتكون برهاناً على ضرورة انضباطهم بما يتفق معها من الأخلاق والأعمال والعلاقات . وإلا لكان الإلزام بهذه العقائد وحدها تشاكسا عابثاً مع ما لا يتفق معها من السلوك وأنظمة المجتمع والحياة. إذ ما قيمة الإيمان بألوهية الله وحده وبعبودية الإنسان له وتساوى الناس جميعاً في عبوديتهم له، إذا كان أصحاب هذا الإيمان أحراراً بعد ذلك في أن يدينوا بالحاكمية لغير الله سبحانه وتعالى، وفي أن يتسابقوا بالطغيان بعضهم على بعض، وإن يحيوا على الأرض حياة الأحرار المالكين لمصيرهم وأقدارهم في الآخرة لا حياة العبيد لله الخاضعين لسلطانه والدائرين في أقداره؟

ويخطئ أولئك الذين يحسبون أن في الأنبياء والرسل من بعثوا إلى الناس بعقائد مجردة عن الأحكام والتشريعات العملية، ويذكرون في مقدمتهم سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام وأنه إنما بعث إلى الناس بمبادئ اعتقادية دون أي تعرض للحلال والحرام^(٢).

والحقيقة أنه ما من رسول بعث إلى أمة من الناس إلا وجاءها من عند الله بتشريعات تتفق وحياتهم وتتسع للفترة التي تنتهي ببعثه من بعده من الرسل. وقد نص الوحي الإلهي على ذلك فيما يتعلق ببعثه سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام، وذلك في قوله عز وجل على لسانه عليه الصلاة والسلام "ومصدقا لما بين يدي من التوراة ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم" .

كما قال الله تعالى "وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاء من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا" ٤٤ المائدة .

(١) الخطاب الأصولي المعاصر للدكتور محمود إسماعيل ص ١٧-٢٢ بحث مقدم إلى ندوة أزمة الفكر العربي المعاصر جامعة الكويت ١٩٩٥/٤/٣ .

(٢) د. فؤاد زكريا - الحقيقة والوهم في الحركة الإسلامية ص ١٧٤ ومجلة فكر ص ٤٧ .

(٢) د. أحمد عبد الرحمن أساطير المعاصرين ص ٨

تلاميذ الأوروبيين

يحاول الأعراب من تلاميذ الأوروبيين^(٢) أن يقلدوا أوروبا في عزلها الدين عن الدنيا وهم لا يجهلون أن أوروبا كانت تعاني من صكوك الغفران والحرمان عند رجال الدين هناك كما كانت تعاني من تحالف رجال الدين مع أمراء الإقطاع لسلب حقوق الشعب فوجدوا في الإنجيل نصا يستندون إليه في عزل البابوات عن السلطة وكل ذلك كان مطبقا على مر العصور، هذه العبارة هي قول السيد المسيح " أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله" هذه العبارة وردت بنصها ثلاث مرات في الكتاب المقدس في إنجيل متى ١٧: ٢٢ وإنجيل يوحنا ١٧: ١٢ وإنجيل لوقا ٢٠: ٢٥ .

ويقول القس المصري إبراهيم عبد السيد: هذه العبارة تقطع الطريق أمام كل محاولة لإقامة مملكة زمنية للسيد المسيح على الأرض ولتأسيس تنظيمات لها علاقة بحكم البشر، لقد استقر في نفوس المسيحيين أن مسيحهم الوديع المتواضع ليست له مملكة في هذا العالم الفاني، إنجيل يوحنا ١٨: ٣٣، ٣٧ .

ان عقيدة النصارى تكذب مزاعم العلمانيين سائلة الذكر، كما يكذبها خلو الإنجيل من الأحكام والتشريعات المدنية والجنائية وهي التي جعلها العلمانيون العرب مانعا من تطبيق أحكام الشريعة على جميع المواطنين وقد تجاهل هؤلاء أن قاعدة إقليمية القانون توجب خضوع الجميع لقانون الإقليم فيما عدا الأحوال الشخصية .

نصارى مصر وتطبيق الشريعة

إن العلماء من أهل الكتاب يصرحون بأن الإسلام دين شامل لأمر الدنيا كلها، وانه اصلح الشرائع والقوانين .

ففي العدد الثاني من مجلة "الدعوة" الصادرة في القاهرة في شعبان ١٣٩٦هـ أغسطس ١٩٧٥م، نقلت المجلة عن الأنباء "غريغوريس" ممثل الأقباط الأرثوذكس قوله: "إن تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر أمر لاشك فيه ولا اعتراض عليه" وقال: "على الرغم من أن الديانة المسيحية ليس في نصوصها قطع يد السارق، إلا أن المسيحيين لا يعارضون تطبيق حدود الشريعة الإسلامية"^(١)

نداء إلى الغربيين وتلاميذهم

انه على الرغم من ثبوت أضرار ما حرمه الله تعالى على الناس، ومن أن الديانات كلها تحرم الفواحش، إلا إن حكام الدول الغربية يصرّون على إكراه

المسلمين على التخلي عن دينهم وقبول القوانين التي تبيح الفواحش، أو تحميها بعدم العقاب عليها أو بعقاب تافه لبعضها .

ولئن كان هؤلاء صرحاء في رفض تطبيق أحكام الشريعة على المسلمين إلا أن من يقبل أن ينفذ هذا المطلب في بلاده من حكام المسلمين يدعي انه يفعل ذلك لمنع الفتنة الطائفية، أو لحماية الشعب من سيطرة الأصوليين!

وقد كشف المفكر القومي عصمت سيف الدولة نفاق خصوم الشريعة الإسلامية في الفصل الثاني من كتابه "عن العروبة والإسلام" فذكر أنواعا من النفاق منها، مناهضة الإسلام بالعروبة وكأن العروبة دين ورسالة، ومنها ادعاء هؤلاء المناهضين على المطالبين بتحكيم الشريعة أنهم يقدمون النص الغيبي على العلم، وهذه هي المشكلة التي كانت سائدة في أوروبا في مواجهة البابوات الذين قدموا رأيهم على انه الدين المنزل من عند الله، إن كل هذه الانحرافات لا وجود لها في الإسلام الذي رفع عن البشرية الأغلال، وفرق بين ما يخضع للتجارب فتركه للناس في إعلان صريح من النبي صلى الله عليه وسلم بقوله "أنتم أعلم بشؤون دينكم"، وأما الأمور التي لا مجال للعقل والتجارب فيها فقد نزل بها الوحي في القرآن والسنة أو في أحدهما وهذا لا تعارض فيه مع العلم وانما يكون التعارض مع أهواء ومصالح خصوم الشريعة. فعقل هؤلاء يحل لهم الربا والزنا ولحم الخنزير، والشريعة تحرم ذلك، وعقلهم يزين لهم التهاون في عقوبة السرقة والخيانة الزوجية والشريعة تشدد العقوبة على هذه الجرائم .

ولكن كيف يجرؤ هؤلاء على مواجهة الشعب المسلم بهذه الحقيقة وهي أن مصلحتهم الخاصة في حل المحرمات الواردة في القرآن الكريم؟!، إن هذه الصراحة هي الكفر البواح، ولهذا فإن الالتفاف هو الأسلوب الذي اختاره خصوم الشريعة من العرب وحسبما فصله الدكتور عصمت سيف الدولة، فزعموا انهم مع الإسلام المستتير الذي لا يحجب العقل ولا يحجر عليه، ولا يفوض أحدا في الوصاية على الشعب وفي التحليل والتحرير .

وتجاهلوا أن الوصاية التي يزعمونها ليست وصاية أحد بل هي الوصاية من الله على خلقه والتي أدى تجاهلها والبعد عنها إلى سلسلة طويلة من الفشل والإيذان بإلغاء عقول الناس وشيوع المذابح وتهديد كل إنجاز حضاري .

يقول أحدهم (إن العدل والتوحيد في العقيدة والشريعة والعفة والصدق والوفاء قيم مظلمة متخلفة" د. أحمد عبد الرحمن" .

ويقول آخر "يزداد حبي لأوروبا لأنها مني وأنا منها فهذا هو مذهبي الذي اعمل له طول حياتي سرا وجهرا، فأنا كافر بالشرق مؤمن بالغرب" طه حسين .

لهذا ينكر اكثر العلمانيين العرب حق القاعدة الإسلامية العريضة في وجود حزب أو جماعة شرعية لها الحق في دخول البرلمان، وفي المشاركة في العمل الوطني والإجتماعي وهو حق لكل مواطن في القوانين الوضعية وواجب على المسلم في القرآن والسنة النبوية، بل لعن الله من يتخلف عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في آيات كثيرة منها قول الله تعالى "لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه" .

إن ما عرف في العالم المسيحي باسم الحكومة الدينية وما اقترن به من المظالم والتحليل والتحریم بمعرفة البابوات، قد نزل القرآن الكريم لإبطاله وراحة الناس منه ومن هذه المظالم .

إنهم حرموا استخدام التخدير في العمليات الجراحية، كما جرموا البحث في علوم الطب والهندسة والكيمياء والجغرافيا واعتبروا ذلك من السحر الأسود وعقوبته الإعدام .

يذكر المؤرخ هرج ويلز في كتابه معالم تاريخ الإنسانية، أن البابا انو سنت قد شن حربا مقدسة ضد الكاثاريون الذين لم يتخلوا عن قواعد تستمد أصولها من الكتاب المقدس الذي ينكر على رجال الدين الثراء الفاحش والتحليل والتحریم، فما كان من البابا إلا أن صرح لكل نذل زنيم ومتمشرد أثيم بأن ينضم إلى الجيش وليحاور هؤلاء بالسيف والنار، وأذن لهذا الجيش بان يفتصب الحرائر من النساء ويرتكب كل ما يتصوره العقل من المحرمات.

اليسار العربي والإسلام والدولة العصرية

وجهت مؤسسة صحفية أوروبية عدة أسئلة عن الإسلام والدولة العصرية، واختارت للإجابة عنها أشخاصا أكثرهم من الشيوعيين أو أصحاب الاتجاهات اليسارية وقدمتهم إلى القراء كمفكرين إسلاميين.

كانت أهم الأسئلة :

- (١) ما مدى محافظة الإسلام إلى يومنا هذا على شموله؟
- (٢) هل يمكن لدولة عصرية الاعتماد على الإسلام كنظام للحكم؟
- (٣) هل النظام الإسلامي مرحلة حتمية على الشعوب العربية؟

وكان من المفكرين المختارين للإجابة باعتبارهم والمتناقضات.

(١) عبد الرحمن منيف وهو شيوعي معروف وقد زعم أن الإسلام غير قابل للتطبيق حالياً وأنه لم يدم سوى عصر الخلفاء الراشدين الأربعة وهو في زعمه عصر لم يخل من الممارسات التعسفية والظلم والمتناقضات.

(٢) محمد أركون، الحاصل على مرتبة الفروسية من الكنيسة الفرنسية والذي زعم أن الإسلام لا ينسجم مع الثقافة الكونية وأنه لم يكن بنظام حكم لا عقدياً ولا تاريخياً لأن تجربته انحصرت في المدينة المنورة أيام النبي صلى الله عليه وسلم فقط.

(٣) أدونيس الذي رفض الإجابات الصريحة ولكنه زعم أن العالم العربي يرفض شمول الإسلام ويرفض قيام نظام اجتماعي أو سياسي على أساس ديني وقال: أنا شخصياً أرفض هذا.

الجدير بالذكر أن أكثر اليساريين المصريين الموجهة إليهم الأسئلة كانوا موضوعيين ولم يتعمدوا الكذب والتحريف كما فعل الشيوعيون.

فالأستاذ نجيب محفوظ قال: نعم يحافظ الإسلام حتى يومنا على دعوته الشاملة، ونعم من الممكن للدولة العصرية أن تعتمد الإسلام كنظام للحكم.

وعن حتمية تطبيق الإسلام على العرب، قال إنه ضرورة لتطور الدول العربية وهو قاسم مشترك للعرب.

والمرحوم الأستاذ أحمد بهاء الدين قال: نعم الإسلام مازال حتى اليوم يحافظ على دعوته الشمولية، ويمكن لدولة عصرية تطبيق أحكام الإسلام وهذا التحدي الحقيقي للعالم العربي.

وعن نظام الحكم الإسلامي وهل هو مرحلة حتمية؟ قال: هذا ممكن واعتقد أنه يمكن وصف الإسلام بالنظام الخالي من كل ما يناقض المبادئ الجوهرية.

الحقائق المغيبة: يتضح لنا من إجابات من ذكرت من الشيوعيين أو أصحاب الفكر الماركسي أنهم قد تعمدوا طمس الحقائق الثابتة بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وحرفوا الحقائق التاريخية فيما نسبوه إلى عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وهنا أرد إن شاء الله على هؤلاء بما يلي:

أولاً: هل يحافظ الإسلام حتى يومنا على دعوته الشاملة؟

لقد حافظ الإسلام على دعوته الشاملة ومازال يحافظ عليها وسيظل محافظاً عليها حتى يرث الله الأرض ومن عليها والسبب في ذلك أن الله تعالى قد تعهد بحفظ

هذه الدعوة وهذه الرسالة فلن يستطيع فرد أو جماعة أن ينحرفوا بها. قال الله تعالى: " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون" (الحجر٩). لهذا فإن القواعد التي وضعها الله لهذا الدين ثابتة لا يمكن أن تتغير بتغير الناس أو الأماكن وأهم هذه القواعد:

- (١) الإيمان بالله الواحد الذي لا شريك له وليس كمثلته شيء والإيمان بجميع أنبياء الله وكتبه لا تفرق بين أحد منهم.
- (٢) مسؤولية كل فرد أمام الله مباشرة دون وسيط من أي إنسان فلا يعرف الإسلام طبقة رجال الدين ولا ما يدعونه من صكوك الفجران والحرمان، قال الله تعالى (ألا ترز وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى) (النجم٣٩).
- (٣) الموازنة بين مطالب الروح ومطالب الجسد وبين الفرد والمجتمع في وسطية لاتخل بحقوق أي طرف قال تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطا)البقرة١٤٣.
- (٤) التعايش السلمى بين جميع الناس أيا كانت عقائدهم وأجناسهم. قال تعالى (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم ولا أنتم عابدون ما أعبد لكم دينكم ولى دينى)، وقال تعالى: (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) وقال عز وجل (وقل آمنتم بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم الله ربنا وربكم ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم).
- (٥) الإسلام دين ودولة ولا يعرف نظام فصل الدين عن الدنيا. قال الله لنبيه وللمسلمين من بعده "قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت"، وقال تعالى "ومن لم يحكم بم أنزل الله فأولئك هم الكافرون. الظالمون. الفاسقون" (الأنعام١٦٢و١٦٣، والمائدة٤٤، ٤٥، ٤٧).
- (٦) خضوع الاقلييات للقانون المدني والجنائى الإسلامى ليس إكراها لهم على يخالف نصا مقدسا في دينهم لأن الكتاب المقدس عند أهل الكتاب لم يرد فيه هذه الأحكام، وليس مخالفا للإسلام في ذلك فضلا عن أن الدول الحديثة كلها تطبق قانون الأغلبية على الاقلييات ويسمى هذا بإقليمية لقانون.

الإسلام والدولة العصرية

هل يمكن لدولة عصرية اعتماد الإسلام كنظام حكم؟

الإسلام للمسلم عقيدة وشرعية ولغير المسلم نظام وقانون قد نزل من الله إلى الناس كافة، وهو رسالة الله إلى جميع الرسل. قال تعالى : (لقد أرسلنا رسلنا

بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس)الحديد ٢٥.

لهذا ليس فى التوراة أو الإنجيل من التشريعات والقوانين ما يعارض القرآن الكريم ولغير المسلمين أن يحتكوا إلى شرائعهم فيما يظنون من العقائد والعبادات إذ قال الله عز وجل مبينا ذلك: "فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين. وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله" المائدة ٤١، ٤٣.

فالنظام الإسلامى له دستور يحدد الحقوق والواجبات، والمقومات الأساسية وتنظيم السلطات، وقد أشار هذا النص القرآنى إلى السلطات الثلاث فرمز إلى التشريع بالكتب وإلى القضاء بالميزان وإلى التنفيذ بالحديد.

فإذا عرفت أوروبا ذلك بعد أربعة عشر قرنا من نزول القرآن الكريم، ومن تطبيقه خلال حياة النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده، فلا يستغرب أن تعتمد الدول العصرية الإسلام كنظام للحكم.

فسيادة الأمة فى اختيار من يمثلها ومحاسبته وعزله وفى التشريع بما لا يتعارض مع القواعد الأساسية فى الإسلام، جاء بها النظام الإسلامى بينما كانت أوروبا تعيش فى القرون المظلمة ونكتفى بقول الله تعالى: "وأمرهم شورى بينهم" الشورى - ٢٨، وقال النبى صلى الله عليه وسلم للأنصار فى بيعة العقبة "أخرجوا لي منكم اثني عشر نقيبا يكونون كفلاء على قومهم" - رواه البخارى، وللمزيد من التفصيل نرجع إلى كتاب "الخلافة والخلفاء الراشدين بين الشورى والديمقراطية" للمؤلف.

فالنظام الإسلامى جاء إلى البشرية ليرفع عنها المظالم والأغلال التى عرفتها القرون الوسطى، قال الله تعالى فى ذلك "يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطبيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم".

ولأنه نظام عالمى ودائم فقد تضمن قواعد عامة تصلح للناس فى كل زمان ولا تتغير بتغير الأزمان ومنها على سبيل المثال:

(١) العدل بين الجميع قال تعالى "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل" النساء ٥٨.

(٢) سيادة الأمة فى اختيار الحاكم وفى التشريع الذى لا يعارض قواعد الإسلام. قال تعالى: "وشاورهم فى الأمر" آل عمران - ٥٩ و قال "وأمرهم شورى بينهم" الشورى - ٣٨.

٣) المساواة أمام لقانون قال تعالى: "خلقكم من نفس واحدة" النساء ١، وقال النبي : كلكم لأدم وآدم من تراب. وقال (إنما هلك من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها).

٤) إلزام الدولة بكفالة المحتاجين وضمان حقهم في الثروة العامة. قال تعالى: "ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كيلاً يكون ذُولة بين الأغنياء منكم" (الحشر ١٧٠). وقال عن أهداف الدولة "الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر". (الحج ٤١). وقال: (ليقوم الناس بالقسط) الحديد - ٢، وقال النبي صلى الله عليه وسلم "من مات وله مال فلورثته ومن مات وعليه دين فعلىنا" رواه البخاري.

٥) طاعة الحاكم ليست مطلقة بل تقيد فيما لامعصية فيه فالطاعة في المعروف وهي ليست لذات الشخص أميراً أو زوجاً أو أباً، بل لمنهج الإسلام فالطاعة في واقعها وحقيقتها طاعة الله سبحانه وتعالى.

طبيعة النظام الإسلامي

ثالثاً: هل النظام الإسلامي للحكم مرحلة حتمية على الشعوب العربية؟

إن الإجابة عن هذا السؤال تختلف أو تتنوع حسب المقصود من كلمة النظام:

أ) فإذا أريد بالنظام الإسلامي شكل الحكم أو الهيئات الحاكمة وسلطات الدولة وممارستها للسلطة. فهذا ليس من الأصول ويجوز لكل شعب أن يختار ما يناسبه بما لا يتعارض مع القواعد العامة في الإسلام والمشار إليها في البند السابق.

ب) وإذا أريد بالنظام الإسلامي أو الحكم الإسلامي القواعد الموضوعية أي التشريعات، فهذه من الأصول وليست من الفروع ولا يجوز لمسلم أن يختار تشريعاً أو قانوناً يتعارض مع ما ورد في القرآن الكريم والسنة، قال الله تعالى: "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم". والنظام الإسلامي في هذا المجال يترك مساحة واسعة جداً للناس فلهم حق التشريع في كل ما لم يرد بشأنه نص في القرآن الكريم والسنة النبوية وهذا كثير جداً وفيه قال النبي صلى الله عليه وسلم " أنتم أعلم بشئون دنياكم" رواه مسلم.

ولهم أيضا التشريع فيما يحتمل وجوه عدة من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية ومن التطبيق العملي في عصر الرسول والخلفاء الرشيديين وبينت ذلك في كتابي الشريعة المفترى عليها ، وقال".

نحو تصحيح المفاهيم المغلوطة عن الدين والدنيا

يخطئ من يظن أن الشعوب العربية والإسلامية قد اختارت القانون الأوروبي وفضلته على الشريعة الإسلامية^(١).

فهذا القانون يصلح لأوروبا ولا يصلح للمجتمع العربي المسلم.

ذلك أن أوروبا قد عانت من صكوك الغفران والحرمان التي ابتدعها رجال الدين هناك وزعموا أن كل ما يحلونه في الأرض يحله الله في السماء وما يحرمونه في الأرض يحرمه الله في السماء.

ولقد حرم رجال الدين في أوروبا ما أحله الله للناس من الطيبات ومن العلم النافع، فلم يجد العلماء وسيلة للخروج من هذا إلا بالمطالبة بالفصل بين الدين والدنيا ومنهم من أنكر الدين كرد فعل لموقف رجال الدين.

لقد كان هوبز المتوفى سنة ١٦٧٩م يؤمن بالله ولكنه أنكروا تصريف رجال الدين لأمر الدنيا ولم يكن (لوك) ملحدا ولكنه نادى بالفصل بين الدين والدنيا.

أما سبنسر الذي ظهر في القرن الثامن عشر فقد زعم أن العالم وجد تلقائيا، وأنكر وجود الله الخالق.

إن فلاسفة أوروبا، سواء من أئحد بالله ومن آمن به اجمعوا على عزل الدين عن الدنيا فهذه هي الوسيلة الوحيدة التي تمكنهم من وقف تسلط رجال الدين.

فالاتكمام إلى العقل ارحم وأولى من البقاء تحت سيطرة رجال الدين الذين أباحوا لأنفسهم التدخل فيما لا حكم لهم به من أمور الطب والهندسة والكيمياء والرياضيات بدعوى أنهم إنما يتكلمون باسم الله.

لقد كانت الشعوب الإسلامية تنعم في هذه الفترة بحرية البحث العلمي وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أعلن أن الناس أحرار في شؤونهم الدنيوية فقال "أنتم أعلم بشؤون دنياكم".

(١) نشر في الأبناء الكويتية يوم ١٩٩٨/١/٢٥ بالعدد ٧٧٨٣.

لهذا فلا يصح تقليد أوروبا في موقفها من الدين. ولما جاءت الثورة الفرنسية في نهاية القرن الثامن عشر مهدت لظهور ثلاث نظريات في القرن التاسع عشر واتخذها الملحدون وسيلة لهدم الدين.

والنظريات الثلاث هي نظرية التطور لدارون والتحليل النفسي لفرويد، والاشتراكية العلمية لماركس. وكان أظهر هذه النظريات هي الماركسية.

إن مراحل النمو والتطور عند ماركس هي قمة أنواع من الإنتاج الاقتصادي وهي: البدائية أو الطائفية ثم إنتاج نظام الرق والإنتاج الإقطاعي والرأسمالية والاشتراكية.

ففي الأول يملك المجتمع وسائل الإنتاج، وفي الثاني يملك ذلك صاحب العبيد، وفي الثالث يملك الإقطاع بعضها وأتباعه بعضا آخر وفي الرابع يملك الرأسمالي وسائل الإنتاج كلها ولا يملك العامل إلا الأجر والخامس لم يظهر وهو الماركسية.

إن هذا الاختلاف والتكهن بما يصلح الإنسان في حاضره وفي مستقبله سببه الرئيس أن بعض رجال الدين في أوروبا خلطوا بين ما يخضع للتجارب وبالتالي يستقل العقل فيه بالحكم وبين ما لا يخضع لنطاق الحواس وبالتالي لا مجال فيه للعقل وقد أرسل الله الرسل للتبليغ فيه عن الله تعالى، وخلط هؤلاء بين الأمرين، فحكم رجال الدين بعقولهم في العلوم التجريبية وحرفوها على الناس زاعمين وأنهم (أي رجال الدين) يوحى إليهم من الله بهذا الحكم، فخرج العلماء على الدين في جميع الأمور وحكموا هم الآخرون بعقولهم فيما لا يخضع للتجارب وهو ما يتصل بالحلال والحرام وما يصلح النفس من المناهج فكان هذا التخبط ولهذا نشير إلى دور العقل.

شهادة الأوروبيين

يُنسب الفضل للحضارة الغربية في أمرين:

الأول: مناهج البحث العلمي، وعلى الأخص المنهج التجريبي

والثاني: حقوق الإنسان والتعايش السلمي في المجتمعات.

إن تدخل الكنيسة في شؤون الناس الدنيوية وادعاءها أنها مصدر المعرفة لهذه العلوم، أدى إلى تمرد علماء أوروبا على الدين وإعلان الحرب على كل توجه ديني.

لقد غاب عن هؤلاء ضرورة التفرقة بين الدين والكنيسة ومن ثم كان الصراع الخاطئ بين الدين والعلم في أوروبا. لقد كان من مهام خاتم النبيين صلى الله عليه

وسلم أن يحطم هذه الأغلال التي كبل بها رجال الدين، الناس باسم الدين وفي هذا قال الله تعالى عن الرسول أو الرسالة: "الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم أصرهم والأغلال التي كانت عليهم".

لهذا كان من أول ما نبه إليه النبي صلى الله عليه وسلم الفصل بين الدين والعلم التجريبي ولم يفعل ذلك بإعلان نظري بل في التطبيق العلمي حيث أمرهم بعدم تأبير النخل فامتثلوا فلم تتضج ثماره فشكوا إليه فقال: "أنتم أعلم بشؤون دنياكم". وفي توجيه آخر قال: "ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله، فتداووا عباد الله".

لهذا أنكر الدكتور الكسس كارل في القرن العشرين اندفاع أوروبا نحو العداء للدين وقال عن قومه إننا نعتساء حيث ننحط أخلاقيا بعدم التفرقة بين المشروع والممنوع.

قال ذلك في كتابه "الإنسان ذلك المجهول" ونقل عن دوهرنج أن روجر بيكون وسميه المشهور فرنسيس بيكون قد حصلوا العلم التجريبي من الجامعات الإسلامية في الأندلس.

وأیضا كتب بريفولت في كتابه "بناء الإنسانية" أن روجر بيكون درس اللغة العربية والعلوم العربية في مدرسة اكسفورد على يد خلفاء معلميه العرب في الأندلس.

العرب والشذوذ الفكري

إن المنصفين من الأوروبيين شهدوا للإسلام شهادة لاينكرها إلا الجاهل أو الجاحد.

فالإسلام قد فصل بين الدين والدنيا بمنهج أنزله الله تعالى للناس جميعا.

هذا المنهج يترك للناس شؤون دنياهم في كل ما يخضع للتجارب، أما ما يغيب عن المس والمشاهدة ولا يخضع للتجربة وهو ما يتعلق بالتحليل والتحریم فقد أنزل الله فيه أحكاما لا تتغير بتغير الزمان والمكان لأن غرائز الإنسان لا تتغير زمانا ولا مكانا.

فما كان الكذب رذيلة في الماضي وأصبح فضيلة في عصرنا، وما كان الخمر مسكرا في الماضي وأصبح علاجا في عصرنا، وما كانت الفواحش ضرا في الماضي وأصبحت نافعة في عصرنا.

قال الكسس كارل إننا نحط بعدم التفرقة بين الممنوع والمشروع.

إن الفكر الصهيوني قد ضلل البشرية بابتداع نظريات تهدم القيم والأخلاق . فقد زعموا أن القيم والأخلاق نسبية وغير ثابتة وأن تقليد الأنبياء والمصلحين يحول دون تكوين رأي حر مستتير.

والذي يثير الدهشة والاستغراب أن بعض العرب والمسلمين ينقل هذا في المدارس والمعاهد العلمية وكأنه تنزيل لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

لقد اهتم الإسلام بعلاج هذه الانحرافات عن طريق تهذيب الغرائز مع إعمال قاعدة الثواب والعقاب في الدنيا وفي الآخرة.

قال تعالى: "يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما. إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم، إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون" (الأعراف ٢٧).

كما قال تعالى: "يا بني آدم إما يأتينكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فمن اتقى وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، والذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون" (الأعراف ٣٥).

لهذا فرض الله الصلاة وجعل لها وظيفة لها وظيفة هي المشار إليها في قوله تعالى: "إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر" وقد جعل الله الصلاة خمس مرات في اليوم والليلة، لتوقظ النفس وتغرس فيها الخشية من الله تعالى.

وفي هذا قال اللورد هيدلي، أن الإسلام يجعل الإنسان يعبد الله طوال أيام الأسبوع، وليس في أيام الأحاد فقط. والصلاة لا يقتصر نفعها على هذه الخشية التي تحول دون الإصرار على المعاصي والمنكرات، فقد جعل الله قبول الأعمال معلقا على صلاح الصلاة وقبولها وفي هذا روى الطبراني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة، فأن صلحت صلح سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله. لما كان ذلك فلا يجوز لمؤمن ولا مؤمنة أن يترك الصلاة أو أن يؤخرها حتى يفوت وقتها.

والإسلام لا يعتبر النائم أو الناسي مفرطاً في الصلاة. فقد روى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى).

كما قال أيضاً: "من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فذلك هو وقتها".

لقد اورد الإمام مسلم أهمية الصلاة في حياة المسلم فروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله".

وروي عنه قوله: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة".

والتفريط في الصلاة هو تفريط في الدين كله، فقد روي ابن حبان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لنتقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضا، الحكم، وآخرهن الصلاة".

حول مشروعية القانون الأوروبي

قد يظن البعض أن الأمة العربية قد اختارت القانون الجنائي الأوروبي لأنه أكثر ضماناً لحقوق الأفراد والمجتمعات من أحكام الشريعة الإسلامية والتي كانت سائدة قبل ذلك.

وهذا الظن ليس له أساس من الواقع فالبلاد العربية لم تستمد القانون الجنائي من القوانين الأوروبية مباشرة، إنما أخذت قانونها من القانون المصري.

والقانون الجنائي المصري الذي حل محل الشريعة الإسلامية، لم يعده مسلمون، بل أعده غير مسلمين وأكثرهم من الأوروبيين. فالامتيازات الأجنبية التي منحت للأجانب في مصر ترتب عليها إنشاء محاكم لغير المصريين يحتكمون إليها في كل المعاملات التي تنشأ بينهم أو المعاملات المختلطة بين مصري وأجنبي ولهذا سميت هذه المحاكم بالمحاكم المختلطة.

وهذه المحاكم كانت تحكم بالقانون الأوروبي سواء في المعاملات المدنية أو الجنائية. وفي هذا قال المستشار الإيطالي بالمحكمة المختلطة.

اتفق على أن تكون مجموعة القوانين التي نطبقها قوانين لاتينية وعلى ذلك نقلت القوانين الفرنسية.

واختير المحامى مانوري لدراسة مشروعات القانون وكان سكرتيرا للجنة الدولية المكلفة بدراسة مشروعات الحكومة المصرية لإنشاء المحاكم المختلطة فآتم المهمة في وقت أقل مما يستغرقه وضع كتاب صغير جدا!

كما أن اللجنة التي شكلها مجلس النظار" الوزراء" في ٢٧ يوليو ١٨٨٠ لاعداد قوانين تحكم بها المحاكم الأهلية أي الوطنية كانت لجنة من خمسة أشخاص كلهم غير مسلمين وأكثرهم من الأجانب.

ثم شكلت لجنة أخرى في ٧ نوفمبر ١٨٨١، ولم تقم بمهمتها بسبب احتلال بريطانيا لمصر فى ٩ سبتمبر ١٨٨١ وهذا الاحتلال هو السبب الذي استند إليه ناظر الحقانية "وزير العدل" في مذكرته المؤرخة في ٢٧/١٢/١٨٨٢ في عدم وضع قانون يطابق الشريعة الإسلامية فكان أن التزمت المحاكم الوطنية المسماة بالمحاكم الأهلية، القوانين المعمول بها أمام المحاكم المختلطة، ما عدا قانون العقوبات وتحقيق الجنايات فقد قيل أنه يصير تعديلها بما يلائم حالة البلاد أي بما يلائم خضوعها لسيادة الاحتلال البريطاني.

فالقانون الأوروبي فرض على المصريين في ظل الاحتلال البريطاني وتحت حرايه. والقانون المصري الذي فرضه الاحتلال البريطاني أصبح مصدرا لكثير من القوانين العربية التي لم تتبته إلى أنها قد تحدرت من الاحتلال الأوروبي، وبالتالي لا وجه لاستيراد القوانين التي ارتبطت بهذا الاحتلال والتي لا تصلح للشعوب العربية.

إن قوانين العقوبات ذات المصدر الفرنسي والتي تطبق في أكثر الدول العربية هي سبب الاحتلال الذي تعاني منه المجتمعات. وهذه القوانين هي التي تشكو منها المجتمعات الإسلامية التي تطالب تطبيق شريعة الله وحدوده على عباده.

وهذا ما صرح به مجلس الشعب المصري في مقدمة المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون العقوبات الذي أعده بمبادرة منه وتضمنته مضبطة الجلسة السبعين بتاريخ ١٠ رمضان ١٤٠٤ هـ الموافق أول يوليو ١٩٨٢ فقد ورد بهذه المقدمة (ولقد كان بقاء قانون العقوبات الحالي المستمد من القانون الفرنسي مصدر إيلام نفسي ومشكلات اجتماعية، فالأوضاع السياسية والاجتماعية التي فرضت هذا الوضع قد انزاحت منذ زمن بعيد وبدأ التفكير الجدي ببحث الأصول الحقيقية للمجتمع التي يجب أن يعكسها القانون وخاصة قانون العقوبات، ذلك أن مصر دولة إسلامية عريقة بحكم الواقع والإسلام دين الدولة).

أما في الكويت فقد أصدر حضرة صاحب السمو أمير البلاد الراحل الشيخ جابر أحمد الصباح رحمه الله، المرسوم الأميري رقم ١٩٠/١٩٩١ بإنشاء اللجنة

الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وخول هذه اللجنة مهمة تهيئة الأجواء لتطبيق أحكام الشريعة ولها في سبيل ذلك اقتراح بتعديل القوانين بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.

ولهذا فمن يدعي أن قانون الجزاء الكويتي يمثل إرادة الشعب وأنه البلسم الشافي من المشاكل الاجتماعية فقد تجاهل الحقائق الناصعة.

وسائل شيطانية

ولما كان الشعب العربي بجميع طوائفه لا يقبل الإلحاد في الألوهية أو في النبوة لم يتوصل إلى تخريب عقليته إلا بالنفاق الذي يظهر أصحابه احترام الدين بينما جميع أعمالهم ووسائلهم تهدم هذا الدين.

لقد صدرت عدة كتب تدعي نقد الخطاب الديني واحترامها للدين ونصوصه.

ولكن هذه الكتب تهدم الدين وتخرج على نصوصه الثابتة والمقدسة. فعلى سبيل المثال كتاب "نقد الخطاب الديني" للمدعو نصر أبو زيد يقول فيه عن القرآن الكريم: "النص القرآني منذ لحظة نزوله الأولى تحول من كونه نصا إليها وصار فهما إنسانيا!".

كما يقول: "القرآن الكريم ظاهرة اجتماعية عربية، وصناعة بشرية يجب أن تدرس كأى قصيدة للمتمتبي أو أبى نواس!". ويقول في كتابه نقد الخطاب الديني ص ٢٠٥: "النصوص الدينية نصوص إنسانية لغة وثقافة لإنسانية النبي بكل نتائجها من الانتماء إلى عصر وإلى ثقافة". فهل تبني النبي صلى الله عليه وسلم ثقافة عصره وادعى أنها قرآن من عند الله؟ وهل نزول القرآن الكريم بلغة العرب يجعله نصا بشريا وليس وحيا من عند الله؟!

يؤكد هذه المفتريات فيقول: "الملائكة والجن والثواب والعقاب ومشاهد القيامة والسير على الصراط كانت تتطلق من التصورات الثقافية للجماعة في تلك المرحلة" ص ١٩٨. أي أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بما كان معلوما في قومه من أساطير كما يسميها الباحث في موضع آخر ويبيني على ذلك أن النص القرآني بشري أي من عند محمد صلى الله عليه وسلم وهو ما زعمه كفار قريش..

ويقول في كتابه السابق ص ٣٧: "ما زال الخطاب الديني يتمسك بوجود القرآن في اللوح المحفوظ وما زال يتمسك بصورة الاله الملك بعرشه ومملكته وجنوده الملائكة".

فهذه الأقوال من بعض كتبه هي الإبداع الفكري الذي يتباكي عليه مدعو الإبداع والحرية!، لا يمكن لمنصف أن يقول إن هذا نقد لفكر المعاصرين بل هو افتراء على الدين بادعاء انه مرحلة تاريخية وينتهي بانتهاء عصر الرسالة على النحو الوارد بأقواله:

لهذا فما أورده عن آيات الحكم في سورة المائدة من أنها وردت في السياق بمعنى الاحتكام إلى النبي صلى الله عليه وسلم في خصومة ولا نخرج عن هذا وأن إعطاءها صفة العموم بالمعنى الشامل للحكم والتشريع كما يطرحه الخطاب الديني المعاصر هو انتزاع للدلالات أخرى خارج سياق النص لأهداف وأغراض أيديولوجية. هذا الذي أورده ليس إلا حيلة مكشوفة يحاول بها أن تصبح القضية قضية خلاف في التأويل للنص القرآني. والحقيقة انه قطع بأن النص القرآني ينتمي إلى عصر الرسالة وليس عاما.

الشذوذ في مفهوم الإسلام السياسي

انه على مر التاريخ يظهر مثل هذا الشذوذ الفكري بشأن الحكم بما انزل الله، ثم لاتجد له مكانا في صفوف المسلمين فيدفن في زبالة التاريخ.

لقد أنكر الشيخ على عبد الرازق الحكم شريعة الله في كتابه "الإسلام وأصول الحكم" وفي آخر حياته تنكر لما كتبه ولكن بعض الشيوعيين العرب جاهد لاحياء هذه الأقوال لأنها تخدم الفكر الشيوعي الذي يجاهدون من اجله وظهر المستشار سعيد العشماوي في كتابيه "الخلافة" و"الإسلام السياسي" وكرر الأقوال ذاتها، ثم حاول البحث عن سند لنفي الكفر عن أنكر الحكم بشريعة الله فزعم أن آيات الحكم بما انزل الله نزلت في اليهود وهي خاصة بهم ولا تنطبق على المسلمين وهو لا يجهل أن أقواله هذه لا يقول بها عالم يحترم علمه فالقاعدة في هذا هي أن "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب". فاليهود سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم الزنا مع انه وارد عندهم في التوراة، فنزل القرآن الكريم "وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين" إلى قول الله تعالى: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون".

فلا يقال إن نفي الإيمان عن المستهزئ بحكم الله أو المعرض عنه استهانة وجعودا، أمر خاص باليهود؛ لأن الآيات القرآنية نزلت بسبب سؤالهم وحكمها عام وليس خاصا بهم.

والمغالطة الثانية هنا أنه زعم أن ابن عباس رضي الله عنهما قد قال بذلك الحكم الخاطئ.

وهذه مغالطة مكشوفة، فليس صحيحا أن ابن عباس أو الصحابة والتابعين كانوا يأخذون أسباب التنزيل كحكم شرعي يعارضون به عموم الآيات القرآنية. فقد روى الحاكم وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن الكفر والظلم والفسق في آيات سورة المائدة فقال: "كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق" وهذه هي الشبهة التي يروجها العشماوي ونظراؤه.

ومعنى ذلك أن الكفر والظلم والفسق مراتب ودرجات، فمنه ما يخرج عن مله الإسلام وهو ما كان منطويا على إنكار وجود حكم الله، ومنه ما لا يخرج عن الملة ككفر النعمة وكفر العشير(أى الزوج)، والظلم والفسق الذي لا يقترن بإنكار حكم الله تعالى.

والقول بنزول الآيات في أهل الكتاب فقط ولا يسري في حق المسلم الذي ينكر حكم الله من التديليس الواضح، فصحيح أن أسباب نزول الآيات هي أن ابني سوريا وغيرهما من اليهود قد جحدوا حكم الرجم، فقد روى البخاري ومسلم عن ابن عمر قال: إن اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا أن رجلا منهم وامرأة زنيا، فقال الرسول: "ما تجدون في التوراة؟" قالوا نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام وكان من أحبارهم وأسلم: بل الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقال ما قبلها وما بعدها، فقال عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده فإذا آية الرجم، قالوا: صدق، فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما. ولكن ليس صحيحا أن الوارد في القرآن قاصر على تحريف اليهود فقط فهو الحكم العام في قول الله تعالى "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون" فليس صحيحا أنه خاص باليهود ولا يسري في حق المسلمين بل هو حكم يطبق على الناس جميعا، وهذا من الأمور البديهية في أي نص أو حكم، والعشماوي نفسه لا يستطيع أن يلتزم بما يدعيه عند إصداره الأحكام القضائية بحكم وظيفته في القضاء المصري، فلا يخصص النصوص العامة في القانون الوضعي بأسباب وضع اللجان المختصة لهذا النص، فالمادة ٤٨ من قانون العقوبات المصري لم تكن تعاقب على الاتفاق الجنائي ولهذا عوقب قاتل بطرس غالي وبرئ باقي الشباب الذين اتفقوا مع القاتل، ولهذا عدلت الحكومة هذا النص فشمل العقاب جميع المساهمين في الاتفاق الجنائي، ولم نجد محاميا واحدا ولا قاضيا واحدا زعم أن التعديل خاص بقتلة بطرس غالي ولا يسري على غيرهم.

كما أن حكم الكفر عند جحود شرع الله كله أو بعضه ليس خاصا بمخالفة اليهود للتوراة، بل هو عام في مخالفة الناس لشرع الله في أي عصر، وفي هذا قال قتادة: لما أنزلت هذه الآية ذكر لنا أن رسول صلى الله عليه وسلم كان يقول: "نحن اليوم نحكم على اليهود وعلى من سواهم من أهل الأديان" ابن عطية ٤/٤٥٤.

وقد قال إبراهيم النخعي: "نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل، ثم رضي لهذه الأمة بها".

وقد تجاهل العشماوي أن القرآن الكريم في هذه الآيات حكم على اليهود بقول الله تعالى: "وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين".

وبعد نفي الإيمان عنهم قال الله تعالى: "فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون".

قال ابن عطية: "هذا المعنى بعينه يتناول علماء هذه الأمة وحكامها".

قال البراء بن عازب وابن عباس والحسن البصري: نزلت الآيات في أهل الكتاب، وزاد الحسن البصري وهي علينا واجبة.

وعن تفسير ابن عباس "كفر دون كفر" قال ابن عباس: "من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق".

ولا يستقيم لدى أصحاب العقول السليمة أن يقال إن القرآن الكريم قد قطع بكفر من لم يحكم بالتوراة باعتبارها من عند الله، بينما يحكم هذا القرآن بالإيمان الكامل لمن رفض الأحكام الواردة به، مع أنه هو الآخر من عند الله بل هو المهيم على التوراة والإنجيل، قال الله تعالى: (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمننا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) المائدة ٤٨.

الإسلام والحكم الفرعوني والبابوي

النظام الإسلامي لا يعني حكومة دينية أو مجتمعا استبداديا

إن الجميع يخضعون للقانون وهو ما يسمى بالمشروعية.

وهذا ما أشارت إليه الأنظمة القانونية المعاصرة على اختلاف أشكالها في الأخذ بمبدأ المشروعية وهو خضوع الجميع لحكم القانون فتصبح السيادة لحكم القانون.

وكما كانت الحكومات هي صاحبة السلطة في المجتمعات فهي مهياة لإساءة استعمال القانون، وتستطيع احترام القانون فيأمن الجميع على حقوقهم.

لهذا فإن المواطن أكثر تمسكا بمبدأ المشروعية لأنه بهذا المبدأ بأمن من تعسف السلطة ويأمن على نفسه وماله وحرية.

لقد كانت أول محاولة في العهود القديمة لاقرار مبدأ المشروعية وسيادة القانون، تدوين الأعراف والتقاليد التي كانت تنظم المجتمعات ليلتزم بها الأشراف مما ساعدهم على التحكم بالأفراد.

إن أول تدوين لذلك هو قانون حمورابي الذي كان ملكا لبابل في القرن السابع عشر قبل الميلاد ثم كان قانون الألواح الاثني عشر في روما ٥٤١ قبل الميلاد".

الإسلام والحكم الديني

إن خضوع الجميع للقانون هو ما يسمى بالحكم المدني، ومقابله ذلك الحكم الديني أو الحكم الفرعوني، ومؤداه أن تصبح السلطة مرادفة للقانون والقضاء أي هي الخصم والحكم.

لقد عرفت البشرية هذا النمط من الحكم الاستبدادي خلال حكم الفراعنة لمصر القديمة ومن خلال حكم البابوات في القرون الوسطى والذي انتهى بالثورة

موقف الإسلام من الحكم المدني وسيادة الأمة والشورى

والفصل بين السلطات.

فترة القرون الوسطى

إن الفترة التي تطلق عليها أوروبا اسم القرون الوسطى، قد ساد فيها حكم البابوات الذين استبدوا بالشعوب مستندين إلى نص في الإنجيل فيه "ما تحله يا بطرس في الأرض يحله الله في السماء وما تحرمه في الأرض يحرمه الله في السماء".

وقبل ذلك في مصر القديمة، زعم الفراعنة انهم مصدر التشريع والقانون وقد ورد ذلك في القرآن الكريم الذي نقل عن فرعون قوله: "ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد".

ولئن كان ذلك الحق قد استند إلى ادعاء هؤلاء للألوهية، فإن حكام أوروبا في القرون الوسطى والذين تنافسوا مع البابوات في الحكم الاستبدادي، لم يجروا على القول بألوهية الحاكم، فقالوا إن إرادتهم هي إرادة الله حتى إن القديس بولس بارك هذه المقولة والتي أصبحت نظرية، فقال من يقاوم السلطة فإنما يقاوم إرادة الله.

وبهذه النظرية قال لويس في فرنسا وغلوم في ألمانيا سنة ١٩١٠ وهتلر في ألمانيا أيضا ١٩٣٩ وفرانكو في إسبانيا سنة ١٩٤٧.

وفي القرون الوسطى هذه نزل القرآن الكريم سنة ٦١٠م ليعلن للبشرية زيف هذه المقولات كلها سواء ما صدر عن الفراعنة أو تلك صدرت عن البابوات.

لهذا نجد القرآن الكريم في أكثر سوره يعرج على قصة فرعون لأنها قضية الاستبداد حتى تنتهي الدنيا.

قال الله تعالى في أول سورة القصص "إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم إنه كان من المفسدين".

كما أخبر القرآن الكريم أن مهمة الرسول والرسالة القرآنية هي تصحيح هذه الانحرافات وإبطال هذه الخرافات والمقولات.. فعن الرسول والرسالة قال الله تعالى: "الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم.." "الأعراف: ١٥٧".

وقد كشف القرآن الكريم أنه كما أن استبداد الفراعنة هو نوع من ادعاء الألوهية فإن عصمة البابوات شرك ونوع من الربوبية، قال الله تعالى: "اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهة واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون" "التوبة: ٣١".

الخلافة والحكم الديني

إن نظام الخلافة في الإسلام هو حكم مدني يخضع فيه الحاكم والشعب للقانون لا ولا يفتقر إلا في أن القانون عند المسلمين لا يخرج عن شريعة الله أما لدى غيرهم فالأمر مختلف، فالخليفة هو وكيل عن الأمة.

يقول باول سمتر، كلمة خليفة معناها وكيل أو ممثل أو نائب فكان النبي صلى الله عليه وسلم يولي من يخلفه على المدينة إذا خرج في غزواته، وكان هذا الوالي يقوم بمهام الدولة. ومثل هذا تعيين خليفة للمسلمين بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، كما يقول: بناء عليه يمكن أن نطلق على الخلفاء كلمة مديري المجتمع لأن الخلفاء لم يكن لهم سوى السلطة الدنيوية فهم ينفذون أحكام الشريعة الإسلامية، وبمثل هذا قال كل من جوستاف جرويينام وجوستاف لوبون في كتابهما "حضارة الإسلام"، وأكد أن الخليفة حاكم مدني من جميع النواحي وليس حاكما دينيا يتلقى سلطانه من الله.

كما أنه ليس للمفتي ولا للقاضي في الإسلام سوى سلطات مدنية ولا يستطيع أحدهم فرض شيء على المسلم.

لقد سميت رئاسة الدولة في النظام الإسلامي بالخلافة، وهي خلافة النبي صلى الله عليه وسلم في أمر الدين والدنيا معا، وقد سمي أبو بكر خليفة، لأنه خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الأمة.

وهي تختلف عن الحكومة الدينية التي ظهرت في أوروبا في العصور الوسطى في أمور رئيسة أهمها:

(١) أن رئيس الدولة ليس خليفة عن الله، ولهذا نهى أبو بكر - وهو الخليفة الأول - أن يقال عنه ذلك، وقال: "لكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم".

(٢) أن خلافته للنبي صلى الله عليه وسلم في أمر الدين لاتعني بحال أن له عصمة تخوله التحليل والتحریم. أي التشريع بحراسة الدين وتطبيق الأحكام الواردة في القرآن الكريم، وفيما ثبت من السنة النبوية.

لهذا عندما سئل على بن أبي طالب: هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال: "من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة، فيها أسنان الإبل وشيء من الجراحات، فقد كذب".

(٣) أن الخليفة وأهل الحل والعقد، يختارهم المسلمون اختيارا حرا بالوسائل المناسبة لكل عصر ومدينة، فقد أوكل النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأنصار من أهل المدينة أن يختاروا من بينهم رؤساء لهم فقال "أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيبا يكونون على قومهم بما فيهم".

إن جميع الفرق الإسلامية تؤمن بأن النبي صلى الله عليه وسلم عندما اختاره الله إلى جواره، لم يرشح أحدا ليخلفه في رئاسة الدولة من بعده، وترك هذا

الأمر للشورى بين المسلمين، وأن اختياره أبا بكر ليصلي بالناس أثناء مرضه ليس دليلاً على أنه بهذا يكون قد عينه خليفة للمسلمين من بعده، بدليل اختلاف الصحابة رضي الله عنهم شخص من يتولى الخلافة، فقد رشح الأنصار منهم أميراً ورشح المهاجرون كذلك ورشح العباس بن عبد المطلب علياً حيث قال له: "أعطني يدك لأبايعك حتى يقول القوم: عم رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع ابن عم رسول الله" حتى حسم هذا الأمر عمر بن الخطاب بترشيح أبي بكر وبايعه فبايعه المسلمون.

والخلاصة أن الأمة هي التي تختار الحكام وتحاسبهم وتعزلهم، فهم يتولون مهامهم بموجب عقد يسمى البيعة، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم "لأنصار" "أخرجوا لي منكم اثني عشر نقيباً يكونون على قومهم بما فيهم". وقال: "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية". وقال "عليكم بالسواد الأعظم" أي الأغلبية.

وكل ذلك فيما لا يعارض القرآن والسنة النبوية.

الفصل بين السلطات

ويقوم النظام الإسلامي على أساس الفصل بين السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية لقول الله تعالى: "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس" الحديد ٢٥.

وقال تعالى: "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم"، كما أن القضاة هم نواب الأمة، فقد ولاهم الحاكم القضاء نيابة عن الأمة.

وقد تولى النبي صلى الله عليه وسلم القضاء بنفسه في عهده لأنه يتلقى الوحي من الله، وقد أمره الله أن يبلغ المسلمين ما أوحى به إليه، كما أنه أسند القضاء في بعض الحالات إلى بعض الصحابة منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبوموسى الأشعري ومعاذ بن جبل والعلاء بن الحضرمي ومعاذ بن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان وعتاب بن أسيد وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود ودحية الكلبي.

وقد التزم الخليفة الأول بهذا فظل هؤلاء القضاة يتولون القضاء فترة خلافته.

وفي عهد عمر بن الخطاب فصل ولاية القضاء عن الخلافة: ورسالته إلى القاضي أبي موسى الأشعري هي دستور للقضاء في جميع العصور.

وفي عهد هارون الرشيد استحدث منصب قاضي القضاة وهو نائب عن الخليفة في تعيين القضاة وعزلهم بعد محاسبتهم.

وقد تولى هذا المنصب في عصر هارون الرشيد: الفقيه العلامة أبو يوسف صاحب أبي حنيفة الذي جعل للقضاة زيا خاصا يميزهم عن الناس.

وعلى الرغم من أن القرآن الكريم نص على الشورى كصفة لازمه للمجتمع المسلم وذلك في قول الله تعالى: "والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون" "الشورى ٢٨". إلا أنه يحلو لبعض العلماء أن يفتي بأن الشورى ليست ملزمة، وهذا مناقض للصواب من وجوه.

أول نواة الشورى في الإسلام كانت في بيعة العقبة الثانية في مكة حيث حضر عن أهل المدينة سبعون رجلا وامرأتان فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم "أخرجوا لي منكم اثني عشر نقيبا يكونون على قومهم بما فيهم" رواه البخاري.

كما تشكل مجلس للشورى في بداية إعلان الدولة. فقد روى أحمد عن عبادة بن الصامت أنه في بداية حكم النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة اختار المهاجرون منهم سبعة نقباء واختار الأنصار سبعة، وبهذا كان مجلس الشورى يتكون من أربعة عشر نقيبا وكانوا يسمون أهل الحل والعقد.

قال ابن تيمية: لو أن عمر بن الخطاب وطائفة معه قد بايعوا أبا بكر بالخلافة وامتنع سائر الصحابة لم يصبح إماما للمسلمين إنما أصبح إماما بمبايعة الجمهور "السياسة الشرعية ص ٨٢".

وعند الخلاف فالترجيح برأي الأغلبية وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم "عليكم بالسواد الأعظم" وقوله "من بايع رجلا من غير مشورة المسلمين فإنه لا يبيعه له ولا الذي بايعه" رواه أحمد.

وكان مجلس الشورى في الشام في عهد معاوية يتكون من عشرة أشخاص.

قال يوليوس: وكان معاوية يشاورهم ويأخذ بأرائهم. وكان مجلس الشورى يتكون من قادة القبائل ووجهاء القوم ونخبة من الفقهاء والعلماء.

وقد كان أغلب الخلفاء حريصين على تحسس رأي الجمهور وشكاوى الناس، ومن ذلك أنه عندما ولي الحجاج ولاية الحرمين شكاه منه الناس، فاستخلص الحجاج منهم إبراهيم بن طلحة فقربه ورفع منزلته واغدق عليه ثم أخذه معه إلى الخليفة وقال جئتكم بمن ليس له نظير في الأدب والفضل فسأله الخليفة عن رؤية في

الحجاج فطلب إبراهيم أن يكون معه على انفراد ففعل الخليفة فقال له: لقد وليته الحرمين مع غطرسته وبعده عن الحق وقربه من الباطل.

فكذبه الخليفة وحبسه أياما ثم سأله مرة أخرى فقال: ما أعلم أن أحدا أغدق عليه الحجاج أكثر مني، ولو أردت الدنيا لأخذتها منه ولكني أردت الله ورسوله فصدقه الخليفة وعزل الحجاج.

والمستفاد أن تحول شكل الحكم في نظام الخلافة لم يقتربن بإلغاء الشورى أو القضاء.

دعاوى المستشرقين

إن أكثر الافتراءات على الخلافة والخلفاء جاءت من كتب المستشرقين التي أصبحت مصادر لكثير من المثقفين العرب، يقتفون أثرها ولا يحددون عنها، ولكن لا يفصحون عن ذلك.

فالدكتور علي حسن الخربوطلي في كتابه "الحضارة العربية الإسلامية" يزعم أن الخلافة الإسلامية ليست إلا سلطة روحية لا صلة لها بالسياسة وأن الخليفة يتمتع بسلطة البابوات "ص ٤ - ٦).

ويزعم أن الجهاد لا صلة له بنشر الدعوة الإسلامية بل ليبعد المسلمين عن الترف فيظنوا محاربين" ص ٥٠).

ويزعم أيضا أن منع جنود المسلمين من الاختلاط بالشعوب في البلاد التي فتحها المسلمون، كان لتكريس الغطرسة العربية والعصبية البدوية، وأن الحزبية ليست إلا ضريبة باهظة جدا لتظل هذه الشعوب بقرة حلوبا للعرب! "ص ١٠٣".

وهذا الكاتب الذي ظن الكتاب التقليديون أنه مؤرخ لم يكلف نفسه مشقة البحث العلمي ليقدم الحقائق للقراء من واقع لمصادر الإسلامية.

لقد اكتفى بتريديد أكاذيب غلاة المستشرقين أمثال دوزي، ولامانس وفون كريمير وبروكلمان وستاللي بول وفن فلوتن، ولم يكلف نفسه عبء البحث عن المصادر الأخرى للمستشرقين ليوافق ويرجع بين الروايات والأخبار.

فالمستشرق باول شمتز يقول إن الخلافة ليست كالباباوية. فالخليفة وكيل ونائب عن الشعب فالخلفاء يمكن تسميتهم مديري المجتمع الإسلامي.

ويقول جوستاف جيرونيهام في كتابه حضارة الإسلام ص ٢٠٤ إن الخلفاء لم يكن لهم سوى السلطة الدينية، فهم ينفذون أحكام الإسلام والذي يخضع له الخليفة كسائر الناس، لافرق بين عظيم وصغير وغني وفقير.

ولو رجع الخربوطلي إلى ما كتبه المستشرق ارنولد في كتابه "الدعوة إلى الإسلام" لما جرؤ على أن يكتب هذا الافتراء على الجهاد والجزية وعدم اختلاط الفاتحين بالشعوب المغلوبة.

يقول توماس ارنولد: لم يكن الغرض من فرض الجزية لونا من ألوان العقاب كما يردد بعض الباحثين، حتى يقبلوا الدخول في الإسلام بل كانت تدفع مقابل عدم انخراطهم في جيوش المسلمين وفي مقابل حماية النفس والمال والديار.

وقال: كانت الجزية تقدر فيما بقى في أيدي الناس من دخلهم بعد نفقاتهم والمعلومات التي في كتاب الخراج لأبي يوسف أن الموسر عليه ٤٨ درهما والوسط ٢٤ درهما، أما الأقل من هذا كالحراث فيدفع ١٢ درهما أي خمس بنسات "ص ٧٨).

وما ذكره الخربوطلي عن عدم اختلاط الجنود الفاتحين بالشعوب فهو قول الغلاة من المستشرقين، وغيرهم يؤكد الحقائق التاريخية وهي أن حرص المسلمين على عدم إكراه غير المسلمين للدخول في الإسلام جعلهم يبنون مدنا أخرى جديدة لهم يقيمون بها وتكون مناطق لحماية البلاد من أي غزو خارجي.

والكاتب لا يجهل أن الإسلام قد جاء ليهدم حمية الجاهلية وبالتالي ساوى بين الجميع وقضى على عصبية الجاهلية واعتبرها من العفن.

وطه حسين في كتابه "الفتنة الكبرى" يردد أقوال غلاة المستشرقين في الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه وكلها أقوال كاذبة حسبما أثبتته القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه "العواصم من القواصم" ونجد مثل هذا عند المستشرق توماس ارنولد الذي أشتهر بالحياة وبالتالي لا يفعل أقوال الكذابين والمنافقين تجده في كتاب (حضارة العرب) يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم "كان من مقاصد محمد أن يقيم دينا لا يشتمز منه قومه وقد وفق لذلك فقد أخذ من الأديان الأخرى ما يلائمهم" ص ٩٨.

كما نجد مثل هذا عنده أيضا في كتابه "الدعوة إلى الإسلام" ص ٥ على الرغم مما في كتابه من ثناء على الخليفة الرابع علي بن أبي طالب فيقول قول نيكلسون عن الخليفة الرابع علي بن أبي طالب: "كان يعوزه حزم الحاكم ودهاؤه" ثم يقول حسن إبراهيم ما ينقض به الزعم السابق فيذكر أن الإمام عليا كان "لا يتردد في اختيار الوسائل أيا كانت لتثبيت مركزه".

وهذه المفتريات ليست غريبة على هذا الكاتب المسلم! ، فقد ذكر قيم الإسلام وأنها من عبقرية محمد فيقول " ولم يعهد التاريخ مصلحا أيقظ النفوس وأحيا الأخلاق ورفع شأن الفضيلة كما فعل محمد" ص ٢٠٤ ويقول "وينكر بعض المؤرخين أن الإسلام قصد به مؤسسه في بادئ الأمر أن يكون دينا عالميا" ص ١٧٠ ، فهذه العبارة صريحة في أن الإسلام قد أسسه محمد صلى الله عليه وسلم وهو ما يزعمه المستشرقون.

وكتاب "فجر الإسلام" لمؤلفه أحمد أمين يردد أيضا افتراءات المستشرقين فكتب أن الأحاديث النبوية التي وضعت كذبا كانت بسبب الخصومة السياسية بين علي وأبي بكر، وبين علي ومعاوية كما يشكك الكتاب في عدالة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم! بل زاد الطين بلة، بأن زعم أن وضع الأحاديث الواردة في البخاري لأن متنها لم ينقده العلماء "ص ٢٣٦ - ٢٦٥".

ويردد بعض الكتاب العرب أقوال المستشرقين عن الخلافة والخلفاء.

فما زالوا يرددون أقوالهم عن افتقار العلماء العرب والمسلمين إلى معرفة شؤون العمران والحضارة والسياسة والاجتماع وان ابن خلدون عملة نادرة بين العرب باعتبار أنه أول من كتب في ذلك.

ولو بحث المؤرخون العرب - كما يقولون عن أنفسهم - بدلا من أن ينقلوا عن المستشرقين، لعلموا أنه سبق ابن خلدون كثيرون، فابن المقفع في كتابه "رسالة الصحابة" كتب عن الملك وتقسيماته إلى ملك عن طريق الهوى والشهوة، وملك بمقتضى الشرع وملك بمقتضى العقل.

وابن رضوان الماقي ، كتب عن الحضارة والعمران وعلاقتها بالعدل والظلم في كتابه "الشهب اللامعة في السياسة النافعة".

سلطة الأمة في اختيار المسؤولين

أما سلطة الأمة في اختيار الحكام ومحاسبتهم فالتاريخ الإسلامي أكبر شاهد على أنه من المبادئ الإسلامية يوم أن كانت أوروبا تتخبط في عصر الظلام.

فقد روى أحمد في مسنده أنه في بداية حكم النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة كان مجلس الشورى يتكون من نقيب المهاجرين ونقيب الأنصار ومجموعهم أربعة عشر نقيبا نصفهم من المهاجرين ونصفهم من الأنصار.

وهؤلاء النقباء يختارهم الناس، فقد روى البخاري أنه في بيعة العقبة الثانية، قال النبي صلى الله عليه وسلم للأَنْصار "أخرجوا لي منكم اثني عشر نقيباً يكونون على قومهم بما فيهم".

هؤلاء النقباء (هذا المجلس) يرشحون الخليفة ويحاسبونه ويعزلونه لأنهم سيمثلون الأمة. قال الإمام الباقر: الخليفة في جميع ما يتولاه وكيل للأمة ونائب عنها وهي من ورائه تسدده وتقومه وتخلعه وتستبدل به غيره متى اقترب ما يوجب خلعه.

وقد استمر نظام الشورى في عهد الخلفاء الراشدين بل كان وجود مجلس الشورى الزم لهم حيث انقطع الوحي بانتقال النبي صلى الله عليه وسلم إلى ربه.

وكان لكل إقليم مجلس الشورى الخاص به لا يبرم وإلى الإقليم أمراً إلا بعد مشورتهم، وكان هناك مجالس شورى في دمشق والمدينة ومكة والعراق والكوفة ومصر وخراسان. وكان مجلس شورى خراسان فريقاً متميزاً من أهل الخبرة في شؤون العامة.

وكان مجلس الشورى بالشام في عهد معاوية يتكون من عشرة أشخاص منهم واحد من بني أمية وواحد من قريش وأربعة من القيسية.

وكان أهل الشورى يحاورونه فينتسج صدره لحوارهم ويخالفونه فيقبل مخالفتهم ويحتملها.

قال يوليوس فلهاوزن: "كان معاوية يشاورهم معتبراً إياهم مستشاريه، وكانوا يستطيعون أن يعارضوه، وقد فعلوا ذلك ولكن معاوية كان لا يدع الزمام يخرج من يده، وكان لا تغضبه خشونة الناش ولا ظهورهم بالانفعال المسرف".

كتب أيضاً أنه لم يعط للأمويين جميع المناصب التي تدر المنافع وقد استعملهم مراراً ولكن كان في العادة لا يلبث أن يعزلهم.

وفي عهد ابنه يزيد ظل الوضع على ما هو عليه، وزاد وكثر عدد اليمينية من أهل الشورى فكان عدد مجلس الشورى سبعة عشر رجلاً منهم اثنان من بني أمية لأن اليمينية كانوا يشكلون القسم الأكبر من عرب الشام.

وبعد موت معاوية بن يزيد اختلف أهل الشورى فيمن يختارونه للخلافة بعده وتضاربت أقوالهم فتغلب اليمينية على القيسية وانفقوا بعد مشاورات طويلة على أن يرشحوا للخلافة ثلاثة هم: مروان بن الحكم ثم خالد بن يزيد ثم عمرو بن سعيد.

القيسية واليمينية

ولما بويع مروان بن الحكم حاربه القيسية عشرين يوما فانتصر عليهم، ولذا أخرجهم من مجلس الشورى وتكون من بني أمية ومن اليمينية ولكن مروان أضعف نفوذ المجلس.

وكما بويع عبد الملك بن مروان بعد أبيه سار على نهجه وأكثر من بني أمية في مجلس الشورى، وجعل نسبة اليمينية أقل وولاهم المناصب في قصر الخلافة والشرطة والجيش، وولى الأمويين في الأقاليم وكان يستشير العامة والخاصة ويأخذ بما يراه صوابا من رأيهم كمن سبقه من خلفاء بني أمية.

وقد تغير مجلس الشورى في عهده فلم يقتصر على قادة القبائل ووجهاء القوم، بل أضاف إليهم نخبة من الفقهاء والعلماء فكانوا أقرب إليه من غيرهم من أهل الشورى وكان يقطع برأيهم فكانت القواعد الشرعية هي التي يلتزم بها أكثر من التقاليد العربية.

وقد كان عبد الملك من الفقهاء في زمانه، وظل مجلس الشورى منذ خلافته وحتى سقطت الخلافة الأموية يسيطر عليه ثلاث فئات هم بنو أمية ورؤساء أهل الشام والفئة الثالثة العلماء والفقهاء.

وفي خلافة الوليد بن عبد الملك أدخل إخوته الخمسة في مجلس الشورى وكان أخوه سليمان أكثرهم قريبا منه فكان المستشار والوزير، وقد ذكر عبد الله بن قتيبة أن سليمان دخل على الوليد وطلب عزل الحجاج لأنه أفسد أكثر مما أصلح، وكان عبد الملك قد أوصاه به ليواجه به الخوارج فقال سنرى في هذا الأمر وترون إن شاء الله.

وفي خلافة سليمان بن عبد الملك أصبح عمر بن عبد العزيز أقرب بني أمية إلي الخليفة فاتخذه مستشار يعمل برأيه في أكثر الأمور من ذلك أن عزل من ولاهم الحجاج كما عفا عن سجنهم، ورأى الحوار مع الخوارج وعدم قتلهم وتحمل سبهم لبني أمية، واستجاب له في ذلك، وعمل على الإكثار من العلماء في مجلس الشورى فكان لا يبرم أمرا إلا برأيهم.

أما عهد عمر بن عبد العزيز فيسمى بحق عصر العلماء فكانوا يلازمونه بعد أن كان أكثرهم يحجمون عن العمل مع بني أمية استعلاء بعلمهم وحتى لا يسكتوا عما يرفضه الخلفاء من آرائهم.

ولم يكن أهل الشورى ينافقون الخلفاء، وفي الحوار الذي دار بين معاوية بن أبي سفيان والأحنف بن عيسى وجارية ابن قدامة ونصر من بني سعد، فرد هؤلاء على

الخليفة بكلام مقذع حتى إن زوجته كادت أن تخرج وترد عليهم، وقالت لزوجها لقد سمعت من هؤلاء الأجلاف كلاما مقذعا ولم ترد عليهم وتكرر ذلك فكان جوابه أن هؤلاء كأهل القربى ويجب السماع لهم.

ولم يكن كل الخلفاء مثل معاوية في الحلم مع من يختلفون معهم وإن كانوا يصفحون في النهاية، من ذلك أن عبيد الله بن زياد قال في مجلس عبد الملك بن مروان: "إن يك لك علينا طاعة فيما أحببت فإن لنا عليك العدل فيما وليت، فلست مستكملا طاعتنا إلا بعد ذلك، فأثر طاعة الله ولا تبغ الفساد في الأرض"، فغضب الخليفة غضبا شديدا ولكنه لم يفعل شيئا وقال لابنه الوليد عندما عاتبه وقال له إنه لم يحترمك ولم يوقر هيبة الخلافة وجلالة السلطان، قال الخليفة "يا بني ما كل شيء تعلمه".

وعندما قدم الحجاج بن يوسف الثقفي ومعه معاوية بن قرة على الخليفة عبد الملك بن مروان فسأل الخليفة معاوية عن ولاية الحجاج فقال:
"إن صدقناكم قتلتموها وأن كذبناكم خشينا الله".

ولما ولي عبد الملك بن مروان الحجاج على الحرمين (مكة والمدينة) وثار أهلها عليه استخلص منهم إبراهيم بن محمد بن طلحة فقربه ورفع منزلته واغدى عليه ثم أخذه معه إلى الخليفة ليشهد له ضد أهل الحجاز وقال الحجاج: جئتكم بمن ليس له نظير في الفضل والأدب، فقال له الخليفة: يا ابن طلحة لا تدع حاجة إلا قتلتها وذكرتها وأحق ذلك ما كان لله فيه الرضا ولجماعة المسلمين النصيحة، فطلب أن يحدثه على انفراد فقال الخليفة: للحجاج: اخرج، فلما تم ذلك قال ابن طلحة، يا أمير المؤمنين لقد عمدت إلى الحجاج فوليته الحرمين مع تغطرسه وبعده عن الحق وقربه من الباطل فحكم بغير السنة وسفك الدماء، ثم ظننت أن ذلك فيما بينك وبين الله زاهق، فقال الخليفة له كذبت وظن بك الحجاج ما ليس فيك فلما خرج من عنده لحق به حارس وقال احبسوا هذا، وقال للحجاج أدخل على الخليفة فمكثت مليا من النهار في الحبس، ثم جاءني الأذن بالدخول على الخليفة فقربني منه وقال يا ابن طلحة من يشاركك في نصيحتك هذه، قلت ما أعلم أحدا قدم له الحجاج مصروفا أكثر مني ولو كنت محابيا أحدا لغرض دنيوي لحابيت الحجاج ولكني آثرت الله ورسوله وآثرتك والمؤمنين على الحجاج لغرض، فقال الخليفة: قد علمت أنك لم ترد الدنيا، ولو أردتها لكانت لك من الحجاج، ولهذا فقد عزلته عن الحرمين.

كان الخلفاء يأخذون برأي الوفود التي تأتيهم من الأقاليم بما يشيرون به لصالح أحوال الناس وإقامة العدل بينهم، وكانوا غالبا ما يعزلون الولاة تلبية

لرغبات الناس، فقد ولى معاوية سعيد بن العاص المدينة ومكة فلما شكوا أهلها عزله وولى مروان بن الحكم، وولى عبد الرحمن الثقفي ابن أخته الكوفة فلما شكوا أهلها أمر بعزله وولى عليها النعمان بن بشير.

والذين يرون أن دولة الخلافة لم تكن تعرف نظام المؤسسات وكان حكمها مبنيا على إرادة الخليفة ومشيتته، إما أنهم يجهلون ما كان مطبقا في هذه الدولة وأما أنهم يتعمدون الكذب للتشويه والتضليل حتى ييأس الناس من المطالبة بنظام إسلامي.

كانت الدولة تقسم إلى ولايات "أقاليم" كل ولاية يرأسها وال ويُسمى أميرا، وكل من بحث في كتب التاريخ علم أنه في عصر الخليفة الثاني عمر بن الخطاب تظلم مصري قبطي من ابن أمير مصر عمرو بن العاص، فأمر الخليفة باستضافة القبطي في دار الضيافة حتى يحضر المشكو في حقه ويفصل بينهما.

وفاجأ الخليفة القبطي بإحضاره المشكو في حقه وأبيه، ولما استمع إلى الشاكي والمشكو في حقه وتأكد أن ابن عمرو ضرب القبطي لأنه غلبه في مسابقة الجري، أعطى الدرّة للقبطي وأمره بأن يضرب ابن الأكرمين مثل ضربه له ولما شفى غليله منه قال له اضرب أمير مصر، فرفض القبطي وقال إن الأمير لم يضربني وقد ضربت من ضربني، فقال له الخليفة اضرب عمروا، فإنما ظلمك الابن بسلطة أبيه.

لقد كان النظام في دولة الخلافة لا يقتصر على وظيفة الوالي أو الأمير فكانت هناك الدواوين أي الإدارات مثل دواوين الجيش والشرطة والنفقات والرسائل وبيت المال ودواوين البر والصدقات ودواوين البريد ودواوين الخاتم على الرسائل الصادرة عن المسؤولين لضمان عدم تزويرها.

وقد استخدمت دولة الخلافة البيوت المالية التي تقوم مقام البنوك الحالية، فكانت تختص بالقروض والودائع وكانت تصدر السندات الممثلة للنقود وكانت تصدر خطابات الضمان، وكانت تسمى السفاتج فكانت السفتجة تحل محل قيمتها من النقود وقابلة للصرف في أي مكان وإذا تأخر صرفها يستحق عمولة لحاملها.

ولقد كان النظام السائد في دولة الخلافة يميز بين أموال الخليفة أي أن هناك فاصلا واضحا بين المال العام والمال الخاص بالحكام حتى إنه لما شعر الخليفة المنصور بقرب موته كتب إلى ابنه المهدي "عليّ دين أحب أن تقضيه وتضمنه قدره ثلاثمائة ألف درهم ونيف ولست أستحلها من بيت المال فاضمنها عني".

خلفاء وسياسة

وكان الخليفة لا يسند الوزارة لأحد إلا بأمر كتابي يكلفه فيه بالمهمة ويحدد له السياسة الواجب اتباعها، فقد ورد في كتاب الخليفة المأمون إلى الفضل بن سهل المتضمن إسناد الوزارة إليه "قد جعلت لك بعد ذلك مرتبة من يقول في كل شيء فيسمع منه ولا تتقدمك مرتبة أحد ما لزمتم ما أمرتكم به، من العمل لله ولنبيه والقيام بصلاح دولة أنت ولي بقيامها وجعلت ذلك كله لك بشهادة الله وجعلته لك كفيلا على عهدي وكتبت بخطي سنة ست وتسعين ومائة".

ولم يكن خلفاء بني أمية يضعون أي قيد على دخول الناس إليهم فكان يسمح بالدخول لمن طلب الدخول على الخليفة للتظلم من الولادة أو غيرهم من المسؤولين، ولكن في العصر العباسي كان الوزراء معظمهم من الفرس فبدأوا يتقنون ما ألفوه في دولة الفرس، فكان الحاجب لا يسمح بدخول كل من طلب مقابلة الخليفة ويختار منهم من له أمر لهم.

ولما أدرك الخليفة هارون الرشيد ضرر هذه السياسة أمر حاجبه الفضل بن الربيع، بالا يحجب عنه الناس وقد ورد في رسالته إليه عن أضرار منع الناس "أن ذلك يزيل البركة، ويوقع بالملك ويعز على الرعية".

ثقافة النخبة تكريس للفكر المادي ولنظرية العقلانية

توجد تعريفات للثقافة بين مفهوم ضيق بقصرها على النشاط العقلي والذهني، وبين مفهوم واسع يربطها بجميع نشاطات الإنسان العقلية والذهنية والجسدية، ويعتبر إدوار تايلور في كتابه "الثقافة البدائية" الذي نُشر في العام 1871م أول من جمع هذه التعاريف لمفهوم الثقافة، والتي تتضمن المعارف والعقائد والحقوق والأخلاق والعادات والفنون وكل ما اكتسبه الإنسان الفرد في المجتمع.

والسؤال القديم المتجدد هو: هل تكون الثقافة عملية تهذيب وتثقيف للظفرة الإنسانية، وهو ما يسمى ب"الأدب" عند العرب، وتدريب العقل عند مفكري أوروبا في القرن السادس عشر، وتكوين الروح عن فولتير؟

والجواب عن ذلك يحدده تعريف الثقافة، أي تحديد الوظيفة التي تقوم بها، فهذه تحدد دور الثقافة في المجتمع فالثقافة يجب أن تحقق التوازن العام في المجتمع بتحديد الهوية الثقافية وبناء المعايير التي تربط أفراد المجتمع وتوحد بينهم، وتميزهم عن المجتمعات الأخرى وتحول دون تبعية أفراد المجتمع لمجتمعات أخرى.

لهذا ترتبط وظيفة الثقافة بالتربية ارتباطا لا ينفصل ولا ينجزا، فلا يجوز أن تعمل الثقافة التربوية على إضعاف سلطة الأب في الأسرة أو سلطة المدرس في

المدرسة، ولا أن تعمل أجهزة الإعلام على أضعاف العلاقات الأسرية والاجتماعية أو تحطيم العلاقات العشائرية.

ولا يجوز - كذلك - أن يكون الهدف من تعميم مبادئ الحرية والعدالة والمساواة إضعافا لسلطة الدولة أو خلق الصراع بين طبقات المجتمع أو تحطيم القيم والأخلاق أو التشكيك في العقائد والأديان.

بين كل هذه العناصر يذوب الفرد في المجتمع، ويعمل المجتمع لصالح الأفراد ومن خلالهم فيقوى بهم ويحتمون به.

الثقافة إذن عامل توحيد وتآليف بين أفراد المجتمع وفتاته، لهذا يجب أن توحد المفاهيم والتصورات والمواقف، فمن الخطأ قصر الثقافة على الوظيفة العلمية البحتة، أو أن يقتصر على مطالب الروح فقط دون استكمال عوامل المدنية والحضارة، فهي توازن بين عنصري الإنسان: الجسد والروح معا.

إن الثقافة تعني - في اللغة - معانٍ كثيرة منها العقلي كالفتنة والذكاء والحذق، فيقال ثقف الشيء إذا حذقه ومهر فيه، وهذا جانب عقلي، كما أن الثقافة تعني أموراً حسية - في اللغة أيضاً - كتثقيف الرماح أي تسويتها.

لذلك اتسع مفهوم الثقافة في اللغة ليشمل التراث الحضاري والفكري الذي تمتاز به الأمة، ومن المرادفات لكلمة الثقافة كلمتا "المدنية" و"الحضارة". وقد تطلق المدنية على الأنماط المعيشية الحديثة ويقابلها الثقافة وهو الجانب المعنوي من المدينة، وبعضهم يطلق الحضارة على الجانب المادي والثقافة على الجانب المعنوي، لكن مصطلح الحضارة لا يقف عند الجانب المادي بل يشمل أيضاً السلوك والأخلاق والقيم.

الثقافة الإسلامية

الثقافة الإسلامية اصطلاح يضبط معنى الثقافة ويميزه عن باقي الثقافات، ووصفها ب"الإسلامية" يعني أن الإسلام هو مصدرها ومرجعها الأساسي، وهو الذي يحدد مقوماتها وخصائصها وأهدافها

والإسلام لا يلغى تراث الأمم السابقة ولا حضارتها، بل يضبط شكلها ويصح مسارها لهذا ترجم المسلمون كتب التراث الإغريقي والفارسي وهضموها وصححوا أخطاءها. لقد تميزت الثقافة الإسلامية بمصدرها الإلهي وقيمتها الفكرية وشموليتها ونزعتها الإنسانية ومنهجها العلمي الذي يجمع بين العقل والوحي. فكلهما من عند الله ولذلك فهما - في الإسلام - لا يختلفان ولا يتصارعان.

لقد كان من آثار الاستعمار الأوروبي للوطن العربي أن ظهرت في الوطن العربي أزمة ثقافية لعلها جزء من الأزمة القومية والسياسية والاجتماعية التي ورثها العرب عن الاستعمار.

لقد تصارعت في المدينة الواحدة عدة تيارات بأسماء مختلفة كالتيار العلماني، والتيار اليساري أو التقدمي والتيار الرجعي، والظاهر التي لفت النظر أن هذه التيارات لا تتفق على الحد الأدنى من الأمن الثقافى، فأكثرهم لا يقر لغيره بحق الوجود والبقاء والحوار الهادف الهادئ. إن توفير الأمن لجميع خلق الله في هذه الحياة الدنيا مبدأ مهم أكده الله في جميع رسالاته إلى خلقه.

ولهذا عندما سأل نبي الله إبراهيم ربه أن يرزق من آمن فقط، وأن يحجب رزقه عن من يكفر، كان حكم الله العليم بخلقهم أن الأمن في الدنيا قد كتبه الله لجميع الخلائق، والرزق من أنواع الأمن، قال الله تعالى: (وإذا قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر، قال ومن كفر..) – "البقرة/١٢٦" أي قال الله سأرزق من آمن ومن كفر، لهذا كان من الأمن للإنسانية كلها تشريع قتل من قتل إنسانا عمدا، ومن ثم فمن يفكر في قتل غيره يجد نفسه معرضا للقتل فيرجع عن الجريمة حفاظا على حياته، قال الله تعالى: "ولكم في القصاص حياة..." إن الله الخالق شرع الأمن للإنسان وفضله على كثير من المخلوقات وهذا تكريم للإنسان، فهل يستطيع المثقفون أن يحافظوا على هذا التكريم، بأن يتعاونوا على توفير الحد الأدنى من الأمن الثقافى للجميع، ففي ذلك تأمين لحقوق الآخرين؟.

الأمن الثقافى وعوامل الصراع

أن من أسباب الصراع بين المثقفين في الوطن العربي أن تبني بعضهم منهجا متطرفا ينادي بتقليد أوروبا في الخير والشر، وذلك على الرغم من أن الشر مرفوض من جميع العقلاء، وترتب على ذلك أن زعم هؤلاء أنه قد آن الأوان نبدأ بعصر التنوير في العالم العربي، للتحرر من خرافات الدين كما فعلت أوروبا، وليكون العقل هو المصدر الوحيد للعقائد والمعارف والقيم.

ولا يخفى على المنصفين من الباحثين والمثقفين أن ما يسمى بعصر التنوير في أوروبا كان جانبا من ردود الفعل للمظالم التي عانت منها أوروبا بسبب ادعاء رجال الدين هناك أن بيدهم صكوك الغفران والحرمان، وأنهم المصدر الوحيد للمعرفة بما في ذلك العلوم التجريبية ومن ثم أنكروا البحث في علوم الطب والهندسة والفلك

والجغرافيا وغيرها وحكموا على من تخصص في علم من هذه العلوم بالقتل أو الحرق أو السجن.

ثم كان رد الفعل الآخر وهو إنكار كارل ماركس للأديان كلها؛ زاعما أنها هي التي ستكسر سلطة البابوات والحكام الذين تحالفوا على أن يملكوا الإقطاعيات بمن عليها من البشر وما عليها من الجماد، كما زعم أن الدين هو "أفيون الشعوب" حيث يخدرها عن حقوقها بما يعدها في الجنة من صكوك الغفران والنعيم المقيم مقابل التنازل عن مقاومة الظلم والظالمين، والمعلوم أن الدين الذي عاصره ماركس ولم يمارس غيره والذي تظلمت منه أوروبا هو المسيحية واليهودية، فهو بعيد عن الإسلام، ولو بحث فيه وكان صادقا، لربما تغيرت أفكاره الشيوعية، وتغيرت نظرتة إلى الأديان، ففي القرآن لعن الله الساكت عن الحق فقال تعالى: "لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون" (المائدة: ٧٨ - ٧٩) وقد جاءت الشواهد مؤكدة تحرير الإسلام للعقل من الجهل قال الله تعالى: "قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون" وقال: "قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق" (العنكبوت/٢٠).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم "إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء فتداووا عباد الله" (رواه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم).

هذه النصوص ليست إلا أمثلة قليلة جدا على أن الدين الإسلامي يختلف اختلافا جوهريا عما كان يقدمه رجال الدين في أوروبا، زاعمين أن الله تعالى فوضهم أن يتحدثوا عنه وباسمه في أمور الدين والدنيا معا. لهذا كان من مهام القرآن الكريم ومن خصائص رسالة خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم أن يعلن للبشرية أن هذه الرسالة إنما جاءت لتصحيح هذه الأخطاء.

قال الله تعالى في وصف الرسول والرسالة: "الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم" (الأعراف/١٥٧).

إن السبيل للخروج من هذا الصراع المفتعل هو أن يتم تحديد المفاهيم لما يختلف فيه المثقفون في العالم العربي، بما في ذلك تحديد ما يدخل في اختصاص الدين وما يخضع لسلطان العقل، مع تحديد ما يعد تطرفا وتنطعا في الدين حتى لا تكون فتته وحتى لا يختلط الحق بالباطل.

لهذا يجب أن يتم حوار هادئ بين المثقفين جميعا في الأمور المختلف عليها، وأن تقدم في ذلك البحوث والدراسات من المختصين في الجامعات وسائر الجهات المعنية بالثقافة.

ثقافة النخبة

في الخمسينيات عندما عرض روسو نظريته "مراحل النمو الاقتصادي" هدف إلى إحداث تغييرات جذرية في المجتمعات النامية اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا ودينيا وأخلاقيا، وذلك لتغيير القوى الداخلية في هذه المجتمعات تمهيدا لتطويع كل من الأصولية الشيوعية والإسلامية للهيمنة الغربية بقيادة أميركا.

وعندما قدم روسو هذه النظرية وضع شرطا مهما وهو أن تتولى هذا التغيير صفوة أو نخبة لم يحدد هويتهم بصورة صريحة، وإنما ترك ذلك لما وراء الكواليس. وقد أسفر التطبيق العملي عن إسناد تلك المهمة إلى العسكر الذين يرفعون شعارات القومية والوطنية.

لم يود هؤلاء العسكر دور النخبة من المثقفين القادرين على تحسين الوجه القبيح للعسكر مع التبشير بالاشتراكية المحلية إعمالا لهذه النظرية. ولقد أثبت المنافقون من المثقفين أنهم النخبة المؤهلة للقيام بهذا الدور، لأن المنافق لا يهيمه أن يكون شيوعيا أو رأسماليا أو أعوانا بين ذلك، كما لا يهيم المنافق أن يرتدي مسوح الرهبان أو الصولجان أو التاج أو العمامة.

إن الصراع الثقافى ليس صراعا بين العلم والجهل أو بين الدين والعقل بل هو صراع مصالح بين فئات غير متكافئة.

فالاستعمار القديم مكن للنخبة التي اتبعت ثقافته وقيمه، وحتى تحافظ هذه النخبة مراكزها ومصالحها، أغلقت كل الطرق أمام غيرهما وعلى الأخص فئة المثقفين ثقافة إسلامية والذين لا يمكن لهم عرض مناهجهم في وسائل الإعلام، بل تسيطر النخبة العلمانية على هذه الوسائل وياتساع الصحوة الإسلامية دخل في الصراع شرائح كبيرة من الشعب الذي يؤمن بأن النخبة المتسلطة إعلاميا وثقافيا واجتماعيا قد خانت الأمانة.

ثقافة النخبة قامت لخدمة أهداف سياسية علمانية وقومية، لهذا لم تهدف إلى إحياء الروح أو تجديد العلم، بل كان أكثر ما يشغلها هو تقديم التراث خاليا من الروح والمضمون الاجتماعي، واستعراض للعلم خال من المنهجية فنشأت أزمة التعليم وكثر الخلاف حول الحل الأنسب لها.

لقد كان من نتائج ذلك أن أظهرت دراسات التراث الحركات الخارجية على الأمة وكأنه لم يكن للمسلمين أمة خلال الفترات التاريخية من أواخر عصر الخلفاء الراشدين.

بل من هذه الدراسات ما جعل اليسار هو الأمة أو اليمين هو الأمة كما فعل بعض المستشرقين ومن أخذ عنهم من العرب. وبعضهم تجاوز هذا الحد فوزع الصحابة على اليمين واليسار والوسط كما فعل أحمد عباس صالح في مقالاته في مجلة الكاتب.

إن تقديم كتب التراث اليوم في صورة آلية سطحية دون تحقيق لها بموازين علم مصطلح الحديث التي لا تقبل الخبر إلا إذا رواه الضوابط العدول بصورة متصلة من غير شذوذ ولا علة، مثل هذا التقديم هو الطريق الفعال للقضاء على التراث وعلى وحدة الأمة وعلى الثقافة الإسلامية أيضا.

إن التراث هو المرآة التي تعكس تاريخ الشعوب والأمم فلا فائدة من تراث إسلامي يقدم للأمة في صورة تخدم الفكر الماركسي أو في صورة تخدم الفكر الأوروبي.

يجب أن تعمل الثقافة والتراث معا على بناء الوحدة الوطنية، بحيث لا تقر ثقافة النخبة التي تركز الفكر المادي المستتر في العقلانية، فهذا يخلق صراعا بين الدين والعلم ويؤدي إلى خلق تيارات متناحرة داخل الأمة. ولا حاجة أيضا لثقافة ترفض العقلانية كمنهج يرفض أن يكون العقل حكما على ما وراء المادة حيث تخرج عن نطاق العقل وتدخل في دائرة الإيمان.

كما ترفض هذه المنهجية: الانطواء على الذات، وإنكار كل جديد، وهذا ليس إلا تطبيقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم "الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أولى الناس بها".

إن الحمقى من المثقفين يرددون ما كان لدى الأوروبيين من أن العقلانية هي إنكار الماضي كله والتتكسر له باعتباره من الشعوذة والخيال والتخلف، وبالتالي إنكار العقائد والأديان أو إخراجها من الحياة الاجتماعية ليكون مكانها الصوامع والمقابر. وإن صح هذا على التراث الأوروبي وعلى ما في أوروبا فلا يصح بحال من الأحوال على تراث المسلمين وماضيهم.

إن مثل هذه الثقافة والعقلية نتج عنها تيارات متصارعة يسمى بعضها بالتيار السفلي الظلامي، وبين هؤلاء وهؤلاء يكون التيار الإصلاحي التجديدي والذي يعاديه الفريقان.

وتوجد لدى العرب والمسلمين أزمة ثقافية هي جزء من الأزمة القومية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، وكان أصحاب التيار العقلاني أو التقدمي ينادون بتحرير العقل من الدين، وهذا تقليد لأوروبا، حيث كانت الكنيسة تتحكم في العلوم التجريبية التي تخضع لسلطان العقل، فكان رد الفعل هو التحرر من الدين كله، فلا يلتفت إلى حكم الدين مطلقا سواء في العلوم التجريبية أو في العقائد والعلوم الإنسانية التي لا سلطة للعقل عليها.

والخطأ في التقليد هنا نابع من أن الإسلام يرفض إخضاع العلوم التجريبية لدين حيث قال تعالى "قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق" وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنتم اعلم بأمر دنياكم".

أما العلوم الإنسانية، فإنه لا مجال للعقل فيها لأنها من أمور الغيب التي يختص بها الوحي، ولهذا أرسل الله الرسل لتغطية هذا الجانب من نشاط الإنسان والذي لا يخضع للحواس ولا يدخل المعمل ولا يعرف التجارب. قال الله تعالى "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس".

ويشارك أيضا في هذه الأزمة فصائل من التيار الديني، حيث لم يعد الإسلام عندهم منهجا كاملا، بل يقتصر على العبادات وما يتصل بها، أما السياسة والاجتماع والاقتصاد والفن والفلسفة فهم عنها بعيدون مبعدون حتى أصبح الإسلام دين اللحن والجلباب القصير أو دين العمائم والمشايخ.

نماذج من ثقافة النخبة

كتاب "الطاغية" لمؤلفه د. إمام عبد الفتاح، الذي تناول ظاهرة من أبرز الظواهر في حياة المجتمعات الإنسانية وتناول الكثير من النماذج لحكم الطغاة في مختلف العصور على تنوع نحلهم وإشكالهم وألوانها، وقد ركز الكتاب على نوعية الطغاة الذين يحكمون باسم الدين لتاليه الحاكم وإضفاء صفة القداسة عليه التي تؤدي به إلى الحكم بالاستبداد والدكتاتورية والشمولية والسلطة المطلقة.

ويلاحظ أن الكاتب أثناء عرضه لنماذج الطغاة ربط بين الطغاة الذين استبدوا وقتلوا وعاثوا في الأرض فسادا باسم الدين المسيحي في القرون الوسطى وبين الحكم في الإسلام من خلال تناوله لعصر الخلافة الراشدة وعصر الدولتين الأموية، والعباسية مركزا على العيوب والأخطاء التي حدثت خلال هذه الفترة مسرفا بالذم في تناوله لشخصيات كبار الصحابة وخصوصا خلفاء بني أمية بداية من سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى آخر الخلفاء الأمويين.

ومن الأمثلة التي توضح لنا بعضا مما ذكره المؤلف في كتابه، أنه يصف الوليد بن عقبة الذي عينه عثمان بن عفان واليا على الكوفة أنه كان يشرب الخمر مع ندمائه من أول الليل إلى الصباح، فلما أذن المؤذن تقدم إلى لمحراب في صلاة لصبح فصلى بالناس أربعاً ثم استدار لهم قائلاً: أتريدون أن أزيدكم... ص"١٨٤".

ويقول عن هارون الرشيد "عندما أفضت الخلافة إلى الرشيد وقعت في نفسه جاريه بين جوارى المهدي فراودها عن نفسها فقالت: لا أصلح لك إن أباك قد طاف بي لكنه شغف بها فأرسل إلى أبي يوسف قاضيه والملقب بفتيى الأرض وقاضيه فساءله الرشيد أعندك في هذا شيء؟ وجاءه الجواب "أهتك حرمة أبيك" .. ص٢٢٢.

وقد تضمن العرض نماذج من عصر الخلفاء الراشدين والعصرين الأموي والعباسي للتدليل على الاستبداد السياسي والطغيان باسم الدين دون أن يكلف نفسه الرجوع إلى مصادر أخرى تضمنت تصحيحاً للروايات المكذوبة التي ساقها المؤلف.

❑ فالإمام الطبري في مقدمة كتابه "تاريخ الأمم والملوك"، اعتذر عما أورده من الروايات المكذوبة والتي قال إنها شفاعات، وأورد بجانبها روايات صحيحة، والأمانة العلمية تقتضى ألا يختار الكتاب الساقط من الروايات والتي تفوح منه رائحة الكذب وخصوصاً أن الروايات الصحيحة قد نقلها الطبري بجوارى لرواية الشنيعة، فعلى سبيل المثال:

نقل الكاتب أن على بن أبي طالب لم يبايع أباً بكر وقال "أفسدت علينا أمرنا ولم تستشر ولم ترع لنا حقاً" والثابت في الطبري وفي مروج الذهب للمسعودى أن علياً قد بايع في مسجد ولم يكن له اعتراض على اختيار أبى بكر.

❑ نقل الكاتب أن عثمان بن عفان ولي أقرابه ومنهم معاوية، والثابت كما أورده القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه "العواصم من القواصم" أن عثمان قد أجاب على هذه الفرية بان أقرابه قد ولاهم قبله أبو بكر وعمر لجهادهم وسابقتهم في الإسلام.

❑ أورد أن عمرو بن العاص صاح في المسجد محرضاً المسلمين على عثمان وقال "أنق الله فانك قد ركبت أمورا وركبناها معك فتب إلى الله نتب معك". هذه أيضاً رواية كاذبة وقد تضمنت المصادر التاريخية للروايات الصحيحة ولكن لم يكلف نفسه التحري عن الحقيقة.

■ وفي كتاب "الحب في التراث العربي" للمؤلف د. محمد حسن عبد الله، الذي تناول فصولا متنوعة عن الحب في التراث العربي، اعتمد الكاتب على آثار مشكوك في صحتها خصوصا ما يتعلق بالعصر الإسلامي الأول، ويلاحظ أن رأي الكاتب غالبا ما يميل إلى التيسير الذي يؤدي إلى التهوين من شأن الدين من خلال اجتهاده لفهم بعض النصوص.

فيقول مثلا في ص ١٨ بعد أن ذكر العديد من المواقف الناتجة والتي أدت بأصحابها إلى الوقوع في الزنا ثم الحكم على الزناة بالقتل: "وهكذا كان الموقف من الزنا ومن مقدماته والأمور المغرية به متشددا ولكن هذا التشدد ما لبث أن تراخى حتى استرخى لقد بلغ التشدد أوجه في عصر عمر، وقد اقترن هذا التشدد بما يشغل الناس ثم تخفى في ثياب التسامح (ص ١٩ بتصرف).

■ أما كتاب "في تراثنا العربي الإسلامي" للمؤلف د. توفيق الطويل، والذي تناول بالبحث والدراسة التراث العربي والإسلامي، موضحا أثر الترجمة ونقل الثقافات الأجنبية الوافدة إلى تراثنا العربي الإسلامي. فهو يحتوي على معلومات قيمة في موضوعاته ويتضح من قراءته أن الكاتب في بعض صفحات الكتاب يعلي من شأن العقل حتى وأن تعارض من الشرع بل ويتهجم على من يقول بضرورة احترام العقل مادامت أحكامه لا تتعارض مع الشرع.

■ وهناك كتاب العرب والعالم "القسم الثاني" للمؤلف كافلين رايلي، ويتناول موضوعات متعددة في السياسة والاقتصاد والاجتماع.

■ ويلاحظ أن الكتاب لكاتب عربي مترجم إلى اللغة العربية، اشتمل على بعض العبارات التي لا تتفق مع عقيدتنا الإسلامية مثل قوله "ويتلخص الدين الذي ندين به لماركس في أنه أعطانا أساليب تاريخية واجتماعية جديدة للتفكير" ص ٢٠٧.

■ ومثل هذه الملاحظات تستلزم ضرورة عرض الكتب المترجمة على لجنة متخصصة في الدراسات الإسلامية لمراجعتها.

■ ومن تلك النماذج كتاب (الاستشراق في الفن الروماني - الفرنسي)، للمؤلفة د. زينات بيطار، وتناولت الاستشراق الفني من المنظور الأوروبي منذ دخول العرب إلى أسبانيا، مروراً بعصر النهضة، حتى حملة بونابرت على مصر نهاية القرن الثامن عشر من خلال المقارنة بين الصورة الفنية الإسلامية والصورة الفنية الرومانسية في فن التصوير الفرنسي.

والكتاب في مجمله في مجال التخصص الدقيق للكتابة التي لم تتطرق إلى ما يمس الإسلام سوى في جزئيه نقلتها نقلا عن كتابات المستشرق في عملية التوليفة بين الديني والديني، زاعمة أن الفلسفة الإسلامية بشقيها الصوفي الحلولي القائل بأن الله والطبيعة شيء واحد وأن الكون المادي والإنسان ليسا إلا من مظاهر الذات الإلهية وغالبا الرقص والموسيقى يشكلان عنصرا مهما في طقوس حياتهم وإيمانهم.. أنظر ص ٢٠٤ - ٢٠٥.

وهناك كتاب "الكون" للمؤلف د. كاردي ساغان، وقد ترجم إلى عدة لغات، وبيعت منه خمسة ملايين نسخة في ٨٠ بلدا، وهو الأكثر مبيعا في ١٢ بلدا بدأ المقدمة بأرجوزة كان يقولها الآشوريون بها قصص عن الخلق متضمنة مفاهيم خاطئة، ولأنها كانت عن الآشوريين القدماء فقد وقع الخلط بين مفاهيم آتية من الوحي ومختلطة بخرافات محلية وإن كان لم يشر إلى ذلك.

والكتاب مفيد حيث قدم بمعلومات تفصيلية عن رحلات الأقمار الصناعية المرسله لكوكب المريخ والزهرة والكواكب الأخرى وعن نوعية المعلومات التي أمكن الحصول عليها من هذه الرحلات وعن التجارب التي تجري على الأرض بإنشاء أجواء صناعية مشابهة لأجواء الكواكب، ولم تتم هذه المعلومات من خلال الصحافة للناس، فصيغت في الكتاب بأسلوب يناسب المثقف العادي غير المتخصص وبطريقة مشوقة.^(١)

شعار (لا سيادة لفرد أو جماعة على الأمة)

هو أول الطريق إلى الاستبداد بشكل عام

الاستبداد بين الديمقراطيات العربية والأوروبية

النظام الفرعوني والنظام البابوي هما المثل الحي لشرعية استبداد الحاكم بالشعب ففرعون هو القانون والحكم والقاضي، والبابا ومن يعينهم من الحكم معصومون من الخطأ ولهذا اختارت الشعوب النظام الديمقراطي، و كثير من الأنظمة العربية ضمننت دساتيرها اختيار النظام الديمقراطي.

فهي تعلن في الدساتير أنه لا سيادة لفرد أو جماعة على الأمة.

(١) نشر في الأنباء الكويتية يوم ١٢/٩/١٩٩٨ بالعدد ٨٠١٠.

وهذا الشعار في حقيقته يفتح الباب لاستبداد الحاكم ولما تحته من الأغلبية المصطنعة في صورة حزب أو لجان أو أي اسم آخر.^(١)

وحتى يتجنب الأوروبيون هذا الاستبداد الذي يمارس باسم الديمقراطية والحرية أكد فقهاء القانون عندهم ضرورة أن يقترن القول بالعمل.

فنجد "جون بلا مناتز" يقول إن كلا المعسكرين قد يتفق على أن "الحكومة الديمقراطية" هي تلك التي تتألف من أشخاص (اختارهم المحكومون بملء إرادتهم ليكونوا مسؤولين أمامهم) ولكنه يعود ليعترف بأن جدلاً عنيفاً قد ينشأ حول العناصر التي تكون (الاختيار الحر) و(المسؤولية). ومن ثم يصبح تعريف الحكومة الديمقراطية بأنها حكومة مسؤولة أمام الشعب الذي اختارها بملء حريته، وأسلوب الحكم، تضمن فعلاً الفرصة لاختيار حر، وتحقق مسؤولية الحاكم أمام الشعب.

إن ضمانات منع الاستبداد بالشعوب هي الفيصل في صدق الحكومات لهذا توجد في النظم الديمقراطية الصحيحة مبادئ تحول دون استبداد الحاكم سواء كانت معه أغلبية حقيقية أو غير حقيقية.

وأهم هذه المبادئ:

١ - المبدأ الأخلاقي:

الديمقراطية نظام مؤسس على المبادئ الأخلاقية العامة: من احترام حقوق جميع الأفراد الطبيعية، وضرورة التزام الحق والعدل والفضيلة عندما توضع حقوقهم الأساسية، ومصالحهم الحيوية، في الميزان.

فإذا انتهكت الأغلبية الحاكمة المبادئ الخلقية العامة في تصرفاتها إزاء الأقلية المحكومة انعدم بالتبعية أحد المسوغات الرئسية لاطلاق صفة الديمقراطية على هذا الحكم. وجيفرسون رائد الديمقراطية الأميركية، يحذر من تحلل الأغلبية من مبادئ الأخلاق في معاملتها للأقلية، ويؤكد ضرورة الحفاظ على حقوقها، ويقول: "يجب أن نتذكر دائماً كمبدأ مقدس انه بالرغم من أن إرادة الأغلبية يجب أن يكون لها القدر المعلى في جميع الحالات فإن هذه الإرادة، لكي تكون شرعية، يجب أن تكون صائبة: وأن الأقلية لها حقوقها المماثلة، التي يجب أن تحميها قوانين عادلة.

(١) نشر في أنباء في ١٩٩٧/٩/١ بالعدد ٧٦٥٦ مصادرتة بلاد غربية.

٢- تداول السلطة:

إن انتقال السلطة إلى الأغلبية في الأنظمة الديمقراطية إنما هو انتقال مؤقت ، له حدود زمنية معينة منصوص عليها في الدساتير. ومعنى ذلك أن السلطة يمكن أن تسحب من الأغلبية إذا هي أساءت استخدامها، لأنها بعد انتهاء فترة الحكم تعود إلى الشعب لتقدم له كشف الحساب عن أعمالها. فيمنحها الثقة أو يحجبها عنها، لهذا تصبح أقلية اليوم أغلبية الغد، والعكس بالعكس. فحكم الأغلبية ليس حكم طبقة واحدة أو حزب واحد المسيطر في جميع الأوقات وفي كل الظروف، لأنها - أي الأغلبية - تمثل سلطة موقوتة، تدور بين مختلف القوى والاتجاهات دوران الزمن، ويجب أن تكون الحكومة حاکمة للشعب بالشعب ومن أجل مصلحة الشعب.

وفي ذلك يقول مؤلفا كتاب "المبادئ الاجتماعية والدولة الديمقراطية" إنه لا يمكن إقرار إرادة الشعب بمعزل عن مجموعة ارادات متماثلة لأشخاص ذوي مصلحة مشتركا بل هي نتيجة اصطناع وسيلة توزن بها بعض الارادات ضد بعضها الآخر".

ومعنى أن يكون هذا الحكم من أجل الشعب، أي يكون محققا لأهدافه التي يمكن تلخيصها في نهاية المطاف بالاستقرار والرخاء، إذ لا معنى لأي حكم مهما كان شعبيا أو ديمقراطيا لا يسعى بكفاءة ووعي نحو هذه الأهداف.

وفي ضوء هذه الشروط يكون الحاكم، في ظل الديمقراطية، مسؤولا أمام الشعب من حقه تأليف الحكومة، أو تعديلها أو تنظيمها، وتوجيهها وعزلها، طبقا لما يراه محققا لأهدافه ومصالحه، ولكن على الشعب أيضا ما دام قد منح الفرصة لتشكيل حكومته التي يرتضيها، أن يدين لها بالطاعة والولاء، وأن تتسع حدود هذه الطاعة ومعاني الولاء لتشمل كل التعليمات والأوامر، والمراسيم، والقوانين التي تصدرها الحكومة باسم الشعب حفاظا على غاياته.

٣ - عزل المكروهين ومعاقبة المفسدين:

في ظل هذه الديمقراطية السياسية، تكون طاعة الشعب لحاكمه، طاعة اختيارية لا أثر للقهر أو الجبر فيها، لأن هذا القسر مجاف تماما لمعنى الرضا الذي على أساسه تقوم الحكومة أو تسقط، فالشعب المحكوم يوافق أساسا على أن يكون محكوما، أي أنه يخلق باختياره سلطة تحكمه، قد تستخدم قوتها ضده أحيانا، وذلك لاعتقاده انه من الصالح العام أن توجد سلطة أقوى، لها القدرة على تنظيم الأعمال، وتوجيه الأشخاص ولا تتوفر القدرة لهذه السلطة ما لم توافق غالبية

الشعب، على الأقل على وجودها أولاً، ومدىها بالصلاحيات اللازمة لتسيير دفة الأمور ثانياً.

ومن هذه الصلاحيات معاقبة المخالفين وردعهم، فالسكير الذي يخشى إذا لعبت الخمر برأسه، أن يتعثّر في الطريق العام ويسقط أمام المارة أو السيارات، قد يطلب من رفيقه أن يضربه على رأسه حتى يفيق إذا وجده قد وصل إلى هذه الحال من السكر البين. وكذلك الغريق قد يطلب إلى منقذه أن يضربه حتى يفقده وعيه إذا وجده يقاوم محاولة إنقاذه.

وبجانب ذلك فإنه عند كراهية الأغلبية لأي وزير مسؤول يجب عزله حتى لو لم يدين أذانه قانونية.

٤ - عدم المساس بالرقابة القضائية:

تنظم الدساتير: الرقابة على القرارات والقوانين وذلك لحماية الأفراد من الاستبداد.

وتكون الرقابة غالباً للقضاء ولكن قد يعهد الدستور إلى مجلس الأمة بنوع من الرقابة السياسية باعتبار أن المجلس يمثل الشعب.

لهذا يبحث مجلس الأمة مدى دستورية مشروعات القوانين التي تقدم الحكومة أو من بعض أعضاء مجلس الأمة فإذا انتهى إلى عدم موافقة القانون للدستور يرفض هذا القانون ولا يوافق عليه.

وقد نص الدستور الفرنسي الصادر سنة ١٩٤٦ على إنشاء لجنة لرقابة دستورية القوانين لتبدي رأيها فيها قبل إصدارها.

كما أنشأ دستور سنة ١٩٥٨ المجلس الدستوري وعهد إليه هذه المهمة مع مهمة أخرى هي مراقبة سلامة العملية الانتخابية، وله في سبيل ذلك إيفاد ممثلين عنه من القضاة ليراقبوا الانتخابات أثناء سير العملية الانتخابية.

وأما الرقابة القضائية فهي أصل عام وطبيعي تمارسه المحاكم دون حاجة إلى نص يخولها ذلك وهذا عن طريق امتناعها عن تطبيق القانون المخالف للدستور.

وهذه الطريقة السلبية في الرقابة على دستورية القوانين لا تمس السلطة التشريعية مباشرة فلا يصدر حكم بطلان القانون بل يصدر بالامتناع عن تطبيقه.

ولكن الضمان الأقوى هو في رقابة الإلغاء حيث يتصدى القضاء للقرارات والقوانين وصدور حكمه بإلغائها، وبعض الدساتير تنص على إنشاء محكمة خاصة

تكون في مستوى أعلى من المحاكم العادية سواء كانت هذه الجهة هي المحكمة العليا "النقض أو التمييز" أو كانت المحكمة الدستورية التي تنشأ لهذا الغرض. وحتى تحقق الرقابة القضائية الغرض منها يجب عدم المساس بسلطة القضاء واختصاصه في إلغاء القرارات المعيبة. ذلك أن بعض الدساتير العربية قد أخل بالتوازن بين السلطات، لحماية قرارات السلطة التنفيذية وتجاوزاتها.

من هذا الإخلال النص على عدم خضوع قرارات رئيس الدولة لرقابة الإلغاء، فلا تملك السلطة القضائية إلغاء قرارات الرئيس المعيبة والمخالفة للقوانين بدعوى أنها من أعمال السيادة ولا تخضع لرقابة القضاء، ومن هذا الإخلال النص على أن دور المحكمة العليا في رقابة العملية الانتخابية هو التحقيق فقط ولا تختص بإلغاء القرارات المعيبة وتحيل ذلك إلى مجلس الأمة تحت مقولة "المجلس سيد قراره".

ويترتب على ذلك أن يثبت لدى المحكمة العليا التلاعب والتزوير في الانتخابات وتنتهي إلى عدم صحة عضوية بعض أعضاء مجلس الأمة، بينما يتحيز المجلس لهؤلاء الأعضاء ولا يلتفت إلى قرار المحكمة العلي!

وقد عانى كثيرون من بدعة عصمة قرارات رئيس الدولة، فمن ضحايا هذه البدعة فصل بعض القيادات بل وسجن آخريين وكل جريمتهم أن رفضوا السماح بالتصريح لكميات من الأدوية بناء على تقرير من الجهات الفنية بعدم صلاحية تداولها لأن صلاحيتها أوشكت على الانتهاء.

كما ابتليت شعوب ببدعة ومقولة، "المجلس سيد قراره"، فظل النواب الذين نجحوا بالتزوير يمثلون الأمة ويتمتعون بالحصانة.

أن العصمة التي خولتها بعض الدساتير لرؤساء الدول تحت مقولة "المجلس سيد قراره" هذه تعيد الأمة إلى نظرية الحق الإلهي التي كانت للحاكم وابطلها الإسلام.

الإسلام والحق الإلهي المقدس

إن الاعتقاد بألوهية الحاكم نشأ في المجتمعات البدائية كما هو معلوم في التاريخ فكان فرعون يستدل على ألوهيته في الحكم بقوله: "أليس لي ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي"، وبقوله: "ما علمت لكم من إله غيري" ولكن بعد غرق فرعون مصر بعد مطاردته وجنده لنبي الله موسى زالت فكرة ألوهية الحاكم، ولكن عادت من جديد بعد عصر بولس الرسول، فكانت صكوك الغفران والحرمان التي مارسها البابوات على الشعب، وعلى الحاكم، تجعل الناس

يصدقون الكنيسة عند تركها السلطة الزمنية أي الدينية للحكام، حيث جعلت سلطته مستمدة من الله مباشرة، المفهوم وهذا المفهوم عرف نظرية الحق الإلهي المباشر الذي جعل البابا ليون الثالث عشر يقرر أن الحاكم يستمد سلطته من الله مباشرة.

وبعد الصراع بين الكنيسة والإمبراطور تطور هذا المفهوم فقالت الكنيسة بنظرية الحق الإلهي غير المباشر، ويقتضاه أن السلطة ممنوحة للحاكم عن طريق الشعب ولكن بتوجيه من الإرادة الإلهية غير المباشر التي وجهت الشعب لاختيار الحاكم.

ثم تطور هذا نتيجة إصرار الأباطرة على أنهم يستمدون سلطتهم من الله، ولا يمكن أن يكونوا مسؤولين أمام الشعب، وقد أدى هذا الانحراف إلى ردود فعل كبيرة، منها نظرية العقد الاجتماعي التي نادى بها "جان جاك روسو، وتوماس هوبز"، ومؤداها: أن السلطة السياسية جاءت نتيجة عقد واتفاق بين الحاكم والشعب ينوب فيه الحاكم عن الشعب، ولقد كان مفهوم العقد الاجتماعي عند "لوك" أكثر تقييدا لسلطة الحاكم بعدم المساس بالحقوق الطبيعية للإنسان.

ولقد كان رد الفعل النهائي في أوروبا هو الديمقراطية، ومؤداها أن الشعب هو الذي يختار السلطة الحاكمة، فإذا استمدت سلطتها من غير الشعب كانت سلطة غير شرعية، وهذه الديمقراطية تخول الشعب - عن طريق من يمثلونه في البرلمان - أن يضع ما يشاء من التشريعات.

طبيعة الحكم الإسلامي

الإسلام يجعل التشريع من عند الله وهو تشريع قد اكتمل في القرآن والسنة النبوية فلا يملك حاكم أو محكوم أن يضع تشريعا يخالفهما.

والحاكم يختاره الشعب ومهمته تنفيذ شرع الله، وهو التشريع سالف الذكر فالحاكم ليست له حقوق وسلطات الحاكم في النظام الديمقراطي، فلا يوجد في النظام الإسلامي ما عرف باسم سلطات رئيس الدولة بل يوجد واجبات الخليفة.

وطاعة الحاكم في الإسلام مقيدة ومشروطة بالتزامه بالقرآن والسنة، للحديث النبوي "إنما الطاعة في المعروف ولا طاعة في معصية". قال الماوردي: "إذا تكاملت فيه شروط العدالة، تجوز بها شهادته وتصح ولايته، فإن انخرم منها وصف منع هذه الشهادة والولاية فلم يسمع له قول ولم ينفذ له حكم".

وقال الإمام ابن حزم الأندلسي "فهو الإمام الواجب طاعته ما قادنا بكتاب الله تعالى وسنه رسوله صلى الله عليه وسلم فإذا زاغ عن شيء منهما منع من ذلك واقيم عليه الحد والحق، فإن لم يؤمن أذاه إلا بخلعه، خلع وولي غيره" والحكم الإسلامي من أهم خصائصه أن يكفل الحريات العامة للإنسان، وأهمها الحرية الشخصية وحرية التنقل وحق الأمن وحق السكن وحرمة، وحرية العقيدة والفكر وحرية التملك وحرية العمل.

مع ملاحظة أن حرية العقيدة والفكر هي لغير المسلم أما المسلم فيلتزم بالإسلام.

إن هذه الطاعة للحاكم هي في حقيقتها طاعة لله الذي أمرنا باتباع هذا التشريع وطاعة من التزم به: من يطع الرسول فقد أطاع الله "النساء ٨٠".

الردة وضمانات الحقوق والحريات

قد يظن البعض أن عقوبة الردة في الإسلام تتنافى مع ضمانات الحقوق والحريات، وهذا الفهم تجاهل أن الإسلام لا يعاقب المرتد لردته بل لما يصدر عنه من المناصرة لأعداء الدين والأمة أي أعداء الدين والوطن ومثل هذا العمل إذا ارتكب في حق الشعب أو الوطن كان خيانة وعقوبته الإعدام بينما المرتد قد خان الدين والشعب والوطن.

إن أول من ابتدع هذه الخيانة هم اليهود في حربهم للنبي صلى الله عليه وسلم بأن طلبوا من اتباعهم أن يؤمنوا وأن يعلنوا دخولهم في الإسلام ثم يتحولوا عنه ويرجعوا إلى دين اليهودية، بدعوى أنه قد ثبت لهم أن اليهودية هي الدين القيم وأن الإسلام سحر وكهانة.

لقد نزل في هؤلاء قول الله تعالى "وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون" آل عمران ٧٢.

إن خطورة هؤلاء أنهم فترة إسلامهم كانوا يعرفون أخبار النبي والمؤمنين، ولما عادوا إلى دار الكفر أخبروا اليهود بأسرار النبي ومن معه من المؤمنين، فهم بهذا يفشون أسرار المؤمنين إلى أعدائهم وخطورتهم على الإسلام ودار الإسلام أنهم بهذا يحدثون بلبلة في صفوف المؤمنين، محاولين بث بذور الشك في الإسلام، والتحريض على الخروج منه وموالة أعدائه، وبالتالي أن يصبح الولاء لغير الوطن الذي يقطنون فيه، لهذا كانت عقوبة هؤلاء هي القتل فقد روى الشيخان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من بدل دينه فاقتلوه".

وللشيخين أيضا من حديث أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أذهب إلى اليمن) ثم اتبعه معاذ بن جبل، فلما قدم ألقى له وسادة وقال اجلس: وإذا رجل عنده موثق قال: ما هذا؟ قال: كان يهوديا فأسلم ثم تهود قال: "لا أجلس حتى يُقتل. قضاء الله ورسوله".

وفى رواية الإمام أحمد قال معاذ (قضى الله ورسوله أن من رجع عن دينه يقتل) وأن قتل من بدل دينه يرجع إلى أنه بهذا خون دار الإسلام وعقيدته، وهذا الحكم اليوم صار قانونا عاما لجميع الدول الحديثة، إذ تقضى قوانين العقوبات فيها بإعدام من ارتكب عمدا فعلا يؤدي إلى المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامتها أو فعل فعلا يؤدي إلى المساس بأمن الدولة ومقوماتها الرئيسية.

كما تقضى القوانين بإعدام كل من سعى لدى دولة أخرى للإضرار بمركز البلاد الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي.

وهذه القوانين لا يعترض عليها أحد من اتباع اليمين أو اليسار في الوقت الذي بدأوا يطعنون في الإسلام، وهم يتكلمون باسمه ويرتدون ثيابه فقالوا أن عقوبة المرتد في الإسلام لا تتفق مع حرية الاعتداء على أمن دار الإسلام والمقومات الرئيسية لها وهي العقيدة بينما لا نجد اعتراضا من هؤلاء على قتل من ساعد على المساس بأمن دولة أخرى للإضرار بمركز بلاده طالما كانت لادينية! وكأن حماية الفساد في الأرض وإشاعة الفواحش هي الغاية وبالتالي تصبح اللادينية حضارة إنسانية، أما حماية الإسلام ومقوماته فتصبح وحشية وهمجية، فهل الإيمان بالله أن يعترض المؤمن على عقاب من سعى إلى هدم الإسلام ودار الإسلام وإفشاء أسرارها في الوقت الذي يحبذ فيه معاقبة من فعل ذلك في العقيدة الأخرى والوطن الآخر اللاديني؟

التنوير والحدأة (فصول من التزيف والتضليل)

في أوائل القرن العشرين ومع الهجمة الاستعمارية على العالم العربي، ظهر الصراع بين القديم والجديد، وتحول هذا الصراع إلى معركة أدبية بين أنصار القديم وأنصار الجديد.

فهل كان أنصار القديم يرفضون الجديد من الحضارة والعلم والمدينة؟ ويرون الإبقاء في جميع أنماط حياتهم على ما كان عليه الآباء والأجداد وبالتالي يحاربون من يسعى إلى إدخال الصناعات الحديثة في البلاد ويحاربون من يستخدم الطب الحديث على غرار ما فعل رجال الدين في أوروبا قبل عصر النهضة؟! حيث زعموا أن استخدام الطب في العلاج يؤدي إلى الهرطقة والكفر بالله، ومعارضة المشيئة

الإلهية لأن الله قد قال لحواء سوف تلدين بالآلام فمن يسع إلى استخدام التخدير والطب الحديث يرفع الآلام عن ذرية آدم وحواء وفي هذا معارضة لمشيئة الله.

إن المعاصرين من أنصار التجديد قد أحيوا هذه المعركة بعد أن ماتت مع رحيل الاستعمار.

لقد تجددت المعركة تحت أسماء أخرى، فسمى القديم بالتراث، ومنهم من تطرف فسماه الظلام وسمى الجديد بالحدثة.

وكما غالط أنصار الجديد في أوائل هذا القرن فاعتبروا كل من يدافع عن أحكام الدين الثابتة والتي لا تتغير بتغيير الزمان والمكان، اعتبروه مستمسكا بالقديم البائد الذي يعوق التطور ويعرقل التقدم الإنساني، فقد غالط أنصار الحدثة في أواخر القرن العشرين فزعموا أن لطفى السيد وساطع الحصرى وطه حسين كانوا يحملون راية التنوير في أوائل القرن العشرين، كما زعموا أن علماء الأزهر الذين عارضوا طه حسين ونظراءه كانوا يمثلون عصر القرون الوسطى ويدافعون عن الظلام الذي عاشت فيه البشرية قبل عصر التنوير وعصر النهضة، وزعموا أن طه حسين كان يعارض الذين ينادون بإلغاء العقل التنوير العربي ومحاربة التقدم.

لقد كتب أحدهم في جريدة الحياة اللبنانية التي تصدر في لندن أن طه حسين كان صاحب مشروع للتنوير العربي ليكون العقل هو سيد الأحكام.

وقبل ذلك رفعت دار الهلال بمصر شعار، "مائة عام على التنوير" بمناسبة مرور مائة عام على صدور مجلة الهلال.

وقد تضمنت فقرات هذا الاحتفال أو المهرجان مسرحية تمثل طه حسين وفكره في كتابه (في الشعر الجاهلي)، باعتباره رمز التنوير والعقلانية، ويمثل فيه شيخ الأزهر وفكره المعارض لهذا الكتاب باعتباره رمزا للتخلف والرجعية.

ثم قدم هؤلاء طه حسين على انه كان يعارض الملك فؤاد والاستعمار البريطاني، وقدموا شيخ الأزهر وعلماءه على انهم ذبول للملك الفاسد والاستعمار.

وكل ذلك تضليل وتزييف للتاريخ والحقائق التاريخية، وقد فصلت ذلك في مقالات سابقة بما لا ضرورة لتكراره، فقد قدمت الأدلة على أن طه حسين كان ذيلا للاستعمار، ولم يكن شيوخ الأزهر أذنانا للاستعمار في معارضتهم كتاب طه حسين، بل كانوا حربا على الاستعمار وأذنانه الذين يسعون لضعاف الإسلام في نفوس المسلمين حتى يأمنوا على أنفسهم من اليقظة الإسلامية ضد الاحتلال البريطاني.

ولئن كان الأوروبيون قد طالبوا بالثورة على رجال الدين هناك لأنهم يقتلون ويحرقون ويسجنون كل من بحث في الطب والهندسة والفلك والجغرافيا زاعمين أن هذه هرطقة وممارسة للسحر، فلا توجد هذه البابوية في الإسلام بل جاء الإسلام لهدمها، ولا يوجد من علماء المسلمين في أي عصر من حارب العلم والعلماء، وبالتالي فتقليد أوروبا ليس إلا تضليلاً وتزييفاً للحقائق، لهذا تصدى المفكرون والإسلاميون لهذا التضليل وكان رائد هؤلاء في هذا الميدان الأستاذ الدكتور محمد عمارة الذي قال في محاضرة له: هذا التتوير الذي قالوا عنه: إنه مشروع د. طه حسين، هو نفسه الذي قال عنه الدكتور زكي نجيب محمود بأنه من عشرينيات هذا القرن إلى الخمسينيات أو الستينيات هذه الحقبة تسمى "عصر طه حسين"، وكاتب آخر عن حملة الكتب التي تنظمها الهيئة العامة للكتاب تحت عنوان: "رموز التتوير في مواجهة" كتب يقول: "ينظم المثقفون في مصر حملة إعلامية كبيرة، بالتعاون مع السلطات الرسمية شعارها: "المواجهة"، فيصدرون كتيبات تعيد النهضويين إلى دائرة الضوء، وينظمون مهرجانات في سائر المحافظات، يعرفون برموز النهضة ودعاتها في القرن الماضي ومطلع القرن الحالي" و"رموز التتوير في مواجهة الظلاميين" الطهطاوي ومحمد عبده والأفغاني وعلي عبد الرازق وطه حسين في مواجهة "الحركة الإسلامية السياسية"!

ولكشف هذا التضليل قال الدكتور محمد عمارة: نريد أن نعلم من الفكر الغربي مضمون هذا المصطلح الغربي، خاصة أن مضمونه الغربي نشأ في حقبة محددة من حقب تطور الفكر الغربي، ولذلك عندما يقال: "فكر التتوير" يراد به فكر فلاسفة محددين، نشأوا في مرحلة معينة من مراحل تطور الفكر الغربي، وعندما يقال: "عصر التتوير" يقصد به القرن الثامن عشر في تسلسل حقب الفكر الغربي، وعندما يقال: هذا عن فكر التتوير، يراد به لون محدد من ألوان الفكر في إطار تطور أنماط الحضارة الغربية.

فالتتوير - كمصطلح شائع - أوروبي النشأة والمضمون والإيجاءات، هو عنوان على نسق فكري محدد يسمى فكر التتوير، وعلى مرحلة بعينها تسمى: "عصر التتوير"، وعلى مفكرين بذواتهم هم فلاسفة التتوير الأوروبي.

كان هذا التتوير في مجتمع كانت السلطة فيه كهنوتية ولاهوتية كنسية، وكانت التقاليد تقاليد كنسية، وعندما يقال: "الاستقلال بالرأي بواسطة العقل"، فمعناه: الاستقلال عن الدين المسيحي في ذلك التاريخ، إذن في التعريف المجعبي لهذا المصطلح، كما ظهر في القرن الثامن عشر أنه: "حركة عقلية للاستقلال بالسلطة والرأي عن الدين والكنيسة واللاهوت في ذلك التاريخ".

إن أحد دعاة التنوير وتلامذته في مصر، وهو د. مراد وهبة يعرف التنوير بعبارة أرى أنها من أدق العبارات التي تعرف هذا التنوير كما عُرّف في الحضارة الغربية فيقول: "التنوير يعني أنه لا سلطان على العقل إلا للعقل" إذن، لاغيب، ولا وحي، ولا شريعة، ولا اله، ولا دين! فكل هذه السلطات لا يعترف بها هذا المضمون من مضامين التنوير، وهذه الفلسفة للتنوير.

كشف الأكاذيب

لقد كان من أكاذيب حملة راية التنوير العربي، أن زعموا أن الطهطاوي والأفغاني ومحمد عبده كانوا رواد التنوير ورموزه في مواجهة الظلاميين، ولم يذكر هؤلاء من هم الظلاميون، هل هم رجال الصحوة الإسلامية التي لم توجد إلا بعد ذلك بسنوات؟ أم كانوا علماء الأزهر الذين يمثلهم الطهطاوي ومحمد عبده.

لقد كتب الرواد الثلاثة مدافعين عن أحكام الشريعة الإسلامية التي يرفع أنصار الحداثة السلاح في وجهه من يدافع عنها.

فعلى سبيل المثال يقول الشيخ محمد عبده "إن الإسلام لم يعرف تلك السلطة الدينية التي عرفتها أوروبا، فليس في الإسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعظة الحسنة، والدعوة إلى الخير، والتتفير من الشر، وهي سلطة خولها الله لكل المسلمين، أدانهم واعلاهم، والامة هي التي تولي الحاكم، وهي صاحبة الحق في السيطرة عليه، وهي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها، فهو حاكم مدني من جميع الوجوه، ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الإفرنج "ثيوكراتيك" أي سلطان الهي، فليس للخليفة، بل ولا للقاضي، أو المفتي أو شيخ الإسلام أدنى سلطة على العقائد وتحرير الأحكام، وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية، قدرها الشرع الإسلامي.

فليس في الإسلام سلطة دينية بوجه من الوجوه، بل إن قلب السلطة الدينية، والإتيان عليها من الأساس، هو أصل من أجل أصول الإسلام!"

والإمام محمد عبده تحدث كذلك عن وسطية الإسلام فقال: ظهر الإسلام، لا روحيا مجردا، ولا جسديا جامدا، بل إنسانيا وسطا بين ذلك، أخذ من كل القبيلين بنصيب، فتوفر له من ملاءمة الفطرة البشرية ما لم يتوفر لغيره، ولذلك سمى نفسه: دين الفطرة، وعرف له ذلك خصومة اليوم، وعدوه المدرسة الأولى التي يرقى فيها البرابرة على سلم المدنية.

إن الإسلام دين وشرع فهو قد وضع حدودا ورسم حقوقا، ولا تكتمل الحكمة من تشريع الأحكام إلا إذا وجدت قوة لاقامة الحدود، وتنفيذ حكم القاضي بالحق، وصون نظام الجماعة، والإسلام لم يدع ما لقيصر لقيصر، بل كان من شأنه أن يحاسب قيصر على ما له، ويأخذ على يده فى عمله، فكان الإسلام كمالا للشخص، وألفة فى البيت، ونظاما للملك.

أما الشيخ رفاة الطهطاوي الذي زعموا أنه معهم فى تنويرهم الذي يناهض تطبيق الشريعة فيقول: ومن أمعن النظر فى كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية، حيث بوبوا للمعاملات الشرعية أبوابا مستوعبة للإحكام التجارية، كالشركة، والمضاربة، والقرض، والمخابرة، والعارية، والصلح وغير ذلك.

ثم يضيف: إن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشاريعه، لم يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية، لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفروع.

ويعلق الدكتور عمارة فيقول: هذا هو الطهطاوي، الذي دعا إلى أن تكون المرجعية ليست للعقل فقط، وإنما للشرع أيضا، والذي تكلم عن أن بحر الشريعة الغراء واف بكل المتطلبات، ودعا إلى "التقنين" والاجتهاد فى الأمور المستحدثة.

أما جمال الدين الأفغانى فقد كان يناهض الاستعمار ويقف ضد الحركات القومية اللادينية ويدعو إلى الوحدة الإسلامية فى ظل الحكم الإسلامى ولم يكن يوما مناهضا للتشريع الإسلامى كما يزعمون.

معركة القديم والحديث فى ظل الاستعمار

ظهر ثلاثة من الكتاب البارزين فى هذه المعركة وهم: طه حسين وسلامة موسى وهما أكثر دعاة التجديد أو التطوير - إن صح التعبير - تطرفا، وفى الجانب الآخر مصطفى صادق الرافعى وهو أبرز المدافعين عن التراث الإسلامى والعربى من المحافظين، وصدرت على أثر هذه المعركة ثلاثة كتب هى: "اليوم والغد" لسلامة موسى، و"مستقبل الثقافة فى مصر" لطله حسين، و"المعركة بين القديم والجديد" للرافعى.

وحوى كتاب سلامة موسى مقالات نشرت له خلال عامى ١٩٢٥ - ١٩٢٧، وهو يلتقى مع كتاب طه حسين فى كثير من وجهات النظر، وإن كان الأول يعرض

آراءه فى صراحة عازية لا يبالى معها سخط الناس أو رضاهم، لأنه غير مسلم، فيما سلك طه حسين أحب السبل إلى نفوس الأمة، وكأنه لا ينسى ما تعرض له حين أخرج كتابه الشهير "فى الشعر الجاهلي". الأبناء سنة ١٩٩٨ عدد (٨١٢٤)

وسلامة موسى لا يجد سبيلا للحيلة وتحذير المسلمين، لأن اختلاف دينه يكفى وحده ليجعله صريحا لا يبالى رأى المسلمين فى آرائه، ومنها على سبيل المثال قوله: يجب علينا أن نخرج من آسيا وأن نلتحق بأوروبا، ويضيف: كلما ازدادت معرفتي بالشرق زادت كراهيتي له. وكلما ازدادت معرفتي بالغرب ازداد حبي له وشعوري بأنه منى وأنا منه، هذا مذهبي الذي أعمل له طوال حياتي سرا وجهرا، فأنا كافر بالشرق مؤمن بالغرب.

وأراد سلامة موسى أن يكون التعليم أوربيا لا سلطان للدين عليه، ولا دخل للشريعة فيه، كما هو الحال فى أوروبا تماما، وأراد أن يعاقب بالسجن كل من يتزوج أكثر من واحدة، ويمنع الطلاق إلا بحكم المحكمة كما هو حال النظام الكنسي الأوروبى!، ويرى أن الشعب الأول الذي سكن مصر لا يختلف فى البنية عن الشعب الذي كان يسكن أوروبا منذ ٤٠٠ سنة، ويضيف حقيقة الأزهر انه جامعة أوروبية أسسها رجل أوروبى هو جوهر الصقلي!

وبلغ الشغف بأوروبا مبلغه عند سلامة موسى حين يقول: نحن بحاجة إلى ثقافة حرة أبعد ما تكون من الأديان، وأن نرتبط بأوروبا، وأن يكون رباطنا بهم قويا، نتزوج من أبنائها وبناتها، إذا أخلصنا النية مع الإنجليز قد نتفق معهم إذا أخلصوا النية لنا، فإننا نقضى على مراكز الرجعية فى مصر وننتهى منها، فلنول وجوهنا شطر أوروبا، ولنؤلف حكومة على الأساليب الأوروبية.

ويستطرد سلامة موسى فى كتابه "اليوم والغد": إن المحاكم الشرعية تؤخر تقدم البلاد، فلنا جامعة تبعث بيننا ثقافة المتمدنين هى جامعة فؤاد، ولكن هناك جامعة الأزهر تقف إلى جانبها تبث بيننا ثقافة القرون المظلمة!

مع كل هذه التبعية للاستعمار، ومع كل هذه المغالطات لا يستحي قوم اليوم من الإشادة بهذه الكتابات زاعمين أنها قمة التنوير فى مصر الحديثة، فهل من التنوير وصف الثقافة العربية بثقافة القرون المظلمة، فى الوقت الذي قام عصر النهضة فى أوروبا على أكتاف الثقافة العربية والعلوم العربية. إن سلامة موسى لا يمثل إلا الحاقدين من العلمانيين ولكن المشكلة فى الذين يقلدونه من المسلمين .

ثم هل يجهل هؤلاء أن الإسلام لا ينكر رسالة موسى ولا رسالة عيسى، بل لايفرق بين رسل الله ولا يعترف بإسلام من ينكر رسالة أي رسول من رسل الله؟

وهل يجهل هؤلاء أن اليهود والنصارى هم الذين ينكرون رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ويكفرون بها وبه ويكفرون المسلمين؟.

مستقبل الثقافة فى مصر

بعد أن تراجع طه حسين فى الظاهر عن إنكاره للكتب السماوية فيما يتعلق بإثبات حياة نبي الله إبراهيم وأبنة إسماعيل فى الجزيرة العربية والذي سطره فى كتابه فى الشعر الجاهلي.

وبعد أن وهذأت العاصفة ضده إصدار سنة ١٩٣٨ كتابه "مستقبل الثقافة فى مصر"، وهذا الكتاب مهم لأن صاحبه قد شغل مناصب كبيرة فى الدولة مكنته من تنفيذ برامج أو إرساء أسس تنفيذها على الأقل، فقد كان عميدا لكلية الآداب بالقاهرة، وكان مديرا عاما للثقافة بوزارة التربية والتعليم "المعارف وقتذاك" وكان مستشارا فنيا بها، وكان مديرا لجامعة الإسكندرية، وكان آخر الأمر وزيرا للتربية والتعليم، ثم إن شهرته وكثرة المعجبين به وتأثر الكثرة الكبيرة من تلاميذه بأرائه ومناهجه وافتتانهم به زاد من خطورة أثره، ولم يكن الافتتان راجعا إلى شخصه وحده وإلى ما أحيط به من دعاية، ولكن يرجع أيضا إلى ظروف البيئة سألفه الذكر.

يقول طه حسين فى كتابه هذا: "قلو هممنا الآن أن نعود أدراجنا وأن ننحي النظم العتيقة - أي الإسلامية - لما وجدنا إلى ذلك سبيلا، ولوجدنا أمامنا عقبات لا تجتاز ولا تذلل، عقبات نقيمها نحن لأننا حراس على التقدم والرقي، وعقبات تقيمها أوروبا لأننا عاهدناها على أن نسايرها ونجاريها ونسلك سبيلها مناخذ بحضارتها حلوها ومرها.

وطالب بإلغاء الدين واللغة من الحياة السياسية.

وطالب بإلغاء التعليم الديني وأن تشرف وزارة المعارف على المعاهد الدينية مع تعديل مناهجها لتكون القومية هى قبلة المسلمين وليس الكعبة. وهذه الحركة لها أغراض ثلاثة هى:

الغرض الأول: القضاء على الدين الإسلامي، والحط من قدر القرآن، الناطق بلسان العرب، المكتوب بلغتهم، المحفوظ بإرادة الله، قال عز من قائل: "إنا أنزلناه قرءانا عربيا لعلكم تعقلون"، وقال: "إنا نحن نزلنا الذكر وأنا له لحافظون".

الغرض الثاني: التوصل إلى فهم عادات الشعوب العربية المستعمرة، وإلى الإطلاع على أخلاقهم واتجاهاتهم الفكرية والشعورية، عن طريق مدلولات اللهجة العامية، حتى يتسنى لسلطات الاستعمار تشتيت صفوف هذه الشعوب المنكوبة، والاستيلاء

على افكارهم واطوانهم وتسخير أجسادهم له، لأن اللهجة العامية أسهل لدى الإفرنج من العربية الفصحى، سواء من حيث النطق أو الفهم، والدليل على ذلك أننا نجد كثيرا من المبشرين والمعمرين يتكلمون اللهجات العامية بطلاقة "سابقا" بخلاف العربية الفصحى، فإننا قلما نجد منهم من يتكلمها دون رطانة فى نطقه، ولكنه فى لسانه، وهذه حقيقة لا ينبغي أن ينكرها أحد، ويبدو ذلك جليا فى المحاضرات التى يحاول بعض المستشرقين أن يلقوها باللغة الفصحى فى مدرجات الجامعات وقاعات المحاضرات.

الغرض الثالث: إبقاء الشعوب العربية جاهلة، لأن الفصحى مطية العلم ومركب المعرفة، وهذه وجهة سياسية، يستهدف بها هؤلاء المستشرقون وأولئك المبشرون تشتيت الأمة العربية وتمزيق وحدتها، ومن أجل هذا الغرض لقيت هذه الدعوة الخطيرة صدرا رحبا فى صفوف الإفرنج، فراحوا يجدون فى البحث عن اللهجات العامية، وينشطون لتدوينها واستخراج قواعد جديدة لها، ويشجعون على كتابة البحوث والرسائل والاطروحات الجامعية عنها، ثم الدعوة إلى الاهتمام بها، وإحلالها محل التبجيل والتكريم، والتحريض على التخصص فى لهجاتها وحروفها المستعارة من اللاتينية، وقد كان وراء هذه الأغراض الثلاثة دوافع، لاتعود إلى اللهجة العامية نفسها، بل تعود إلى أهداف أبعد من تلك الأسباب اللغوية، التى اتخذها الإفرنج حجة يتسترون وراءها ويختفون خلفها، وذلك (لحاجة فى نفوسهم).
وأما أصحاب هذه الفكرة فى الشرق فهم عرب من أبناء جلدتنا، وإخوتنا فى الرضاة، وقد أخذ بهذه الفكرة - أيضا - زمر من أبناء المغرب العربي، وخير ما يتمثل به تجاه هؤلاء الإخوة قول طرفة بن العبد البكري:

وظلم ذوي القربى أشد مضاضة
على المرء من وقع الحسام المهند
فى طريق الحضارة الحديثة:

ويزعم أن وحدة الدين ووحدة اللغة لا تصلحان أساسا للوحدة السياسية ولا قواما لتكوين الدول، ثم يكذب فيقول: المسلمون أقاموا سياستهم على المنافع العلمية وعدلوا عن إقامتها على الوحدة الدينية واللغوية والجنسية أيضا.

ويقول: أزمة الأزهر متصلة منذ عصر إسماعيل باشا وستستمر صراعا بين القديم والجديد.

ويقول: والنتيجة الطبيعية لهذا، أننا إذا تركنا الصبية والأحداث فى التعليم الأزهرى الخالص ولم نشلهم بعناية الدولة ورعايتها وملاحظتها الدقيقة المتصلة، عرضناهم لأن يصاغوا صياغة قديمة ويكونوا تكويننا قديما، أى يصاغوا طبقا للإسلام، وهذا قديم ورجعي فى نظر طه حسين، ولهذا ينتهى إلى إلغاء هذه المناهج

فيقول: فالمصلحة الوطنية العامة من جهة ومصصلحة الطلاب والتلاميذ الأزهريين تبين من جهة أخرى تقتضيان إشراف وزارة المعارف على التعليم الأول والثانوي بالأزهر - وقد سمعت منذ عهد صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر أي (شيخ الأزهر) يتحدث إلى المسلمين عن طريق الإذاعة في موسم من المواسم الدينية يعلن إليهم أن محور القضية يجب أن يكون القبلة المطهرة، ويعلق طه حسين بقوله: ولكن الشباب الأزهريين يجب أن يتعلموا في طفولتهم وشبابهم أن هناك محورا آخر للقومية غير الوحدة الإسلامية، هناك صورة جديدة للقومية الوطنية قد نشأت في العصر الحديث وقامت عليها حياة الأمم وعلاقاتها، وقد نقلت إلى مصر مع ما نقل إليها من نتائج الحضارة الحديثة، فلا بد أن تدخل هذه الصورة الحديثة في الأزهر وهي إنما تدخل فيه عن طريق التعليم الأول والثانوي على النحو الذي رسمناه وبالطريقة التي رسمناها بإشراف السلطان العام بجعل الشهادة الثانوية شرطا أساسيا لدخول الطلاب - مدارس المعلمين الأولية.

ولم يكتف طه حسين بذلك، بل كان يريد هدم اللغة العربية كخطوة لهدم الدين لأن اللغة لغة القرآن واعتماد العامية كلغة أدب وتخطب.

ولم تكن فكرة الدعوة إلى اللهجة العامية هذه حديثة عهد في الأقطار العربية، ولم تكن هذه الفكرة بنت ساعتها في مجتمعات العرب، بل جذورها قديمة جدا في صفوفنا، وقد امتدت إلينا أطناها من الغرب ومن الشرق أيضا، فأما أصحاب هذه الفكرة في الغرب فهم المستشرقون والمبشرون، الذين اتخذوا إحلال العامية محل العربية وسيلة لثلاثة أغراض أساسية.